



جامعة المدينة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

جمادى الأولى 1444هـ

السنة : 56

الجزء الثاني

العدد: 203

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية
(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية
(مدير التحرير)

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية
أ.د. أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن مُجَّد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية
أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

سكرتير التحرير: د. علي بن مُجَّد البدراني
قسم النشر: د. عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الختلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)
سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن مُجَّد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود
معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن مُجَّد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد
أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية
أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب
أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود
أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت
أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)
أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني
أ.د. فالح بن محمد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام مُجَّد بن سعود الإسلامية
أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام مُجَّد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة (*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
 - مقدّمة، مع ضرورة تضمّنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
 - البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

الصفحة	البحث	م
٩	مسائل القياس عند ابن دقيق العيد في كتابه (إحكام الأحكام)	(١)
	د. بدرية بنت حسن بن سعيد الغامدي	
٥٥	فوضى الاستفتاء دراسة تأصيلية في الأسباب والمعالم والآثار والعلاج	(٢)
	د. علي بن عبده بن محمد عصيمي حكيمي	
١١٤	أثر طاقة النظم في استيعاب المادة الأصولية («النبذة الألفية» للبرماوي نموذجاً)	(٣)
	د. محمود محمد الكبش	
١٧٠	الشرط الجزائي في العقود المالية وتطبيقاته القضائية دراسة فقهية مقارنة	(٤)
	د. مبارك بن محمد الخالدي	
٢٢٢	الحجز التحفظي في قضايا غسل الأموال في النظام السعودي والآثار المترتبة عليه "دراسة فقهية مقارنة"	(٥)
	د. مشاعل بنت نفال الحارثي	
٢٦٢	تبني مبدأ الاستخدام العادل في النظام السعودي دراسة وصفية تحليلية	(٦)
	د. عبدالعزيز بن صالح العبود	
٢٩٣	التصنيف في مجال الدعوة دراسة تأصيلية أ. د. عبد الله بن إبراهيم اللحيدان	(٧)
٣٣٦	تطبيقات التقنية الحديثة وأهميتها في الدعوة لطاعة ولي الأمر	(٨)
	د. مدني بن محمد قاسم كلفوت	
٣٦٨	حديث إسلام الصحابي الجليل ضمام الأزدي -دراسة دعوية -	(٩)
	د. عبدالسلام بن رابع السحيمي	
٤١٦	بناء السيرة النبوية للسلم المجتمعي من خلال تقوية المجتمع المؤمن	(١٠)
	د. عبد الغني بن سعد الشمراي	

التصنيف في مجال الدعوة دراسة تأصيلية

Classification in Al D'awah field
Fundamental study

إعداد:

أ. د. عبد الله بن إبراهيم اللحيان

Prof. Abdullah Ibrahim Alluhaidan

أستاذ الدعوة في قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية

Professor at the Department of Contemporary Islamic Studies at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

البريد الإلكتروني: ailuhaidan@imamu.edu.sa

المستخلص

الدعوة إلى الله أشرف الأعمال وهي وظيفة المرسلين عليهم الصلاة والسلام بعثهم الله تعالى هداية الخلق، وأحكام الدعوة وآدابها لم تكن تخفى على العلماء وتناقلوها من خلال تفسير القرآن العظيم وشروح الأحاديث وقد كان السلف يضمنون مسائل الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كتب العقائد والأحكام ومنها يتعلمون كيف يدعون إلى الله على بصيرة ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة.

وفي العصر الحاضر ومن قرابة مائة عام نشأت كتابات وأبحاث وطبعت محاضرات ومذكرات وتجارب في مجال الدعوة وتنوعت اتجاهات كاتبيها ومقاصدهم، حيث كتبت وفق انتماءات كاتبيها وأهوائهم بما يؤكد الحاجة إلى رد ذلك إلى أصل صحيح يبنى عليه التصنيف في مجال الدعوة، ولذلك فإن هذا البحث يسعى من خلال المنهج الاستقرائي إلى تتبع التصنيف في مجال الدعوة ونشأته وسماته وأنواعه. وخلص البحث إلى أنه لم يعرف للسلف تصنيف في الدعوة استقلالاً كما هو في العصر الحاضر، وقد تبين من البحث أن ما اصطلاح عليه اليوم بعلم الدعوة من العلوم الحادثة التي لم تكن محل تصنيف من العلماء المتقدمين وإن كان هناك تصنيفات في بعض وسائلها حيث كان للعلماء عناية في التصنيف في أساليب الدعوة كالوعظ والتذكير والقصص والجدل والمناظرة، كما خلص البحث إلى أن التصنيف في علم الدعوة ينبغي أن يكون لقصد صحيح وأن يكون مصدره الكتاب والسنة، وغايته الدعوة إلى الله تعالى لا إلى غيره.

الكلمات الدلالية: (الدعوة، التصنيف، الوعظ، الخطابة، الحوار، القصص).

ABSTRACT

The da'wah to Allah is the most honorable of deeds ,and it is the main job of messengers ,peace be upon them ,who are sent by Allah to guide creation. The rules of D'awah weren't hidden to the scholars ,they used to pass them through interpretation of holly Quran words ,and explanation of Hadith. Al Salaf used to include D'awah matters and promoting virtues and preventing vice in religious books ,and through that they learnt how to teach people what is right and forbidden ,and what is wrong according to what is required by Sharia. In the present era ,and for nearly a hundred years ,writings and research have arisen ,and lectures , memoranda ,and experiments have been published in the field of da'wah. In the present era ,nearly a hundred years ,writings and research have arisen , and lectures ,memoranda ,and experiments have been published in the field of da'wah ,with different paths and approach by the writers ,they're written according to writers affiliations and tendencies which confirm the needs to turn these interpretations to the right origin which the classification of D'awah has been built on. Therefore this research will trace the classification in the field of da'wah ,its origin ,characteristics and types , through inductive method ,as Al salaf did not know an independent classification in da'wah as it is in the present era. The research showed that what has been called D'wah these days ,is a new science which hadn't been classified by old scholars ,except the classification of D'awah means ,in which the scholars were interested in D'awah methods such as preaching , reminders ,stories ,controversy and debate. The research conclude to the classification of Al D'awah science should be to the right intent ,and the source of that must come from the holly Quran and Sunnah ,with the purpose of al D'wah to no God but Allah.

Key words:

(Advocacy ,classification ,preaching ,rhetoric ,dialogue ,stories).

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فإن الدعاء إلى الله أشرف الأعمال وهو وظيفة المرسلين -عليهم الصلاة والسلام- بعثهم الله تعالى لهداية الخلق، وبين القرآن العظيم قصصهم مع أقوامهم في مواطن عديدة عظيمة وعبرة، وحكمة وذكرى لكل داع إلى الله، وقد قال تعالى لنبيه -ﷺ-: ﴿أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَادْخُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ بَلَّغٌ فُهِلَّ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ﴾ (٣).

قال ابن القيم: والدعوة إلى الله والتبليغ عن رسوله شعار حزبه المفلحين وأتباعه من العالمين كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٤) (٥).

وقال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٦) " والداعون إلى الخير هم الداعون إلى كتاب الله وسنة رسوله، لا الداعون إلى رأي فلان وفلان" (٧).

(١) سورة ص، الآية: ١٧

(٢) سورة هود، الآية: ٤٩

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ٣٥

(٤) سورة يوسف، الآية: ١٠٨

(٥) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، " إعلام الموقعين عن رب العالمين". (ط ٢، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٨هـ)، ١: ١١

(٦) سورة آل عمران، الآية: ١٠٤

(٧) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، " إعلام الموقعين عن رب العالمين". ٢: ١٥٦

فالدعوة إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله - ﷺ - هي الدعوة إلى الخير وهي دعوة الحق ولا سبيل إلى الحق إلا بها، وهي من توحيد الله وإفراده بالعبادة فدعاء الله ومسألته عبادة، والدعاء إليه عبادة، ولا تصح العبادة إلا بما شرعه سبحانه على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم -، وإنما ضل من ضل عن طريق الحق بابتداع طرق للدعوة لم يشرعها الله ورسوله، وقد كان السلف يضمنون مسائل الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كتب العقائد والأحكام ومنها يتعلمون كيف يدعون إلى الله على بصيرة ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجيهه الشريعة.

وفي العصر الحاضر ومن قرابة مائة عام نشأت كتابات وأبحاث وطبعت محاضرات ومذكرات وتجارب في مجال الدعوة وتنوعت اتجاهات كاتبيها ومقاصدهم، وكانت معظم هذه الكتب طريقاً إلى التحزب، حيث كتبت وفق انتماءات كاتبيها بما يؤكد الحاجة إلى رد ذلك إلى أصل صحيح يبنى عليه التصنيف في مجال الدعوة، وقد صنف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضله وأحكامه ولذلك أسبابه وحاجته في بيان فضله ومراتبه وأحكامه، وفي تراتيب عمل المحتسب في ولاية الحسبة، ولم يعرف للسلف تصنيف في الدعوة استقلالاً كما هو في العصر الحاضر وإن كان هناك تصنيفات في بعض وسائلها كما سيأتي بيانه في هذا البحث، ولذلك فإن هذا البحث يسعى إلى تتبع التصنيف في مجال الدعوة ونشأته من خلال الأهداف التالية:

أهداف البحث:

ويهدف هذا البحث إلى ما يلي:

- ١- التعرف على مفهوم التصنيف وأنواعه.
- ٢- الوقوف على نشأة التصنيف في مجال الدعوة.
- ٣- التعرف على أنواع التصنيف في مجال الدعوة.

تساؤلات البحث:

- ١- ما مفهوم التصنيف ومشروعيته؟
- ٢- متى نشأ التصنيف في العلوم وما أنواعه؟
- ٣- متى نشأ التصنيف في مجال الدعوة؟

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث أو دراسة تناولت موضوع هذا البحث وهو التصنيف في مجال الدعوة، ويوجد رسالة علمية في مرحلة الماجستير بعنوان علم الدعوة الى الله حقيقته وأهميته^(١). وهي من ثلاثة فصول أشار في المبحث الثالث من الفصل الأول إلى جهود التأليف في علم الدعوة وعرض فيها لما كتب من مؤلفات معاصرة في مجال الدعوة، ولم يتطرق إلى نشأة التصنيف في مجال الدعوة على نحو ما ذكر في هذا البحث الذي تضمن التقسيمات التالية:

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، ثم فهرس المصادر والمراجع. أما المقدمة ففيها أهداف البحث وتساؤلاته والدراسات السابقة وخطة البحث. المبحث الأول: مفهوم التصنيف في العلوم ومشروعيته ومنزله المبحث الثاني: نشأة التصنيف في مجال الدعوة المبحث الثالث: أنواع التصنيف في مجال الدعوة الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات. ثم فهرس المصادر والمراجع. والله موفق للصواب والهادي إلى سواء السبيل.

(١) للطالب مُجَّد بن سعد الشهراني، جامعة أم القرى: قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، ونوقشت عام ١٤٣٣هـ.

المبحث الأول: مفهوم التصنيف في العلوم ومشروعيته ومنزلته

المطلب الأول: مفهوم التصنيف ومشروعيته ومنزلته

أولاً: مفهوم التصنيف:

جاء في مقاييس اللغة: الصاد والنون والفاء أصل صحيح مطرد في معنيين: أحدهما: الطائفة من الشيء، وصنف من الأصناف نوع، والآخر: تمييز الأشياء بعضها عن بعض، قال الخليل: التصنيف تمييز الأشياء بعضها عن بعض، ولعل تصنيف الكتاب من هذا^(١).

وفي لسان العرب: الصنف النوع والضرب من الشيء، والتصنيف تمييز الأشياء بعضها من بعض، و صنف الشيء ميز بعضه من بعض، وتصنيف الشيء جعله أصنافاً^(٢). وفي أساس البلاغة: صنف الأشياء: جعلها صنوفاً وميز بعضها من بعض، ومنه: تصنيف الكتب^(٣).

وفي الفرق بين التصنيف والتأليف نجد من يجعل التأليف أعم من التصنيف، وهناك من يجعل التصنيف أعم، جاء في الفروق للعسكري: "التأليف أعم من التصنيف، وذلك أن التصنيف: تأليف صنف من العلم، ولا يقال للكتاب إذا تضمن نقض شيء من الكلام: مصنف؛ لأنه جمع الشيء وضده والقول ونقيضه. والتأليف يجمع ذلك كله، وذلك أن تأليف الكتاب هو: جمع لفظ إلى لفظ، ومعنى إلى معنى فيه حتى يكون كالجملة الكافية فيما يحتاج إليه، سواء كان متفقاً أو مختلفاً، والتصنيف مأخوذ من الصنف ولا يدخل في الصنف غيره"^(٤).

وفي كشف الظنون: "التأليف إيقاع الألفة بين الكلام مع التمييز بين الأنواع،

(١) أحمد بن فارس، "مقاييس اللغة". (ط ٣، مصر، مكتبة الخانجي، ١٤٠٢هـ). ص ٥٣٠

(٢) انظر: محمد بن مكرم ابن منظور، "لسان العرب". (بيروت، دار صادر، دت) ٩: ١٩٨

(٣) محمود بن عمر الزمخشري، "أساس البلاغة". (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)،

(٤) أبو هلال العسكري، "الفروق". (ط ١، بيروت، دار جروس برس، ١٤١٥هـ) ص ١٦٤

والتصنيف أعم منه، إذ هو: جعل الشيء أصنافاً متميزة، هذا بحسب الأصل وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر^(١).

وقد يكون التأليف جمعاً كما قال ابن قتيبة: "فألفت هذا الكتاب جامعاً لتأويل مشكل القرآن"^(٢).

والتأليف والتصنيف بينهما ارتباط وثيق وكل منهما جهد ذهني وعملي، وقد يستخدم أحدهما مكان الآخر تجوزاً.

على أنه ينبغي أن يعلم أنه ليس كل من سود الصحائف يصح أن يطلق عليه مؤلف أو مصنف، وكم من كتب ورسائل كتبت قديماً وحديثاً ذهبت أدراج الرياح؛ لأنها افتقدت التأهيل أو التحرير أو التحقيق أو المراجعة.

والتصنيف عملية ذهنية من خلالها يتم إدراك أوجه الشبه بين ما يراد تصنيفه، ولذلك فاستخدام هذا المصطلح أعم من استخدام التأليف اليوم، حيث لا يقتصر على الأفكار والمعلومات فقط وإنما يستخدم في تصنيف الأشياء والأشخاص اليوم. فيجعلون أقسام التصنيف في تصنيف الأشياء وفي تصنيف الأحياء وفي تصنيف الأفكار، أو في تصنيف الذوات والأحوال والأمور.

ثانياً: مشروعية التصنيف ومنزلته:

في صحيح مسلم عنه -ﷺ- قال: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني، ولا حرج، ومن كذب علي -قال همام: أحسبه قال: متعمداً- فليتبوأ مقعده من النار)^(٣). وهذا كان في بداية نزول القرآن ثم أذن بالكتابة كما جاء في حديث

(١) مصطفى بن عبدالله حاجي خليفة، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ) ٢: ٣٥

(٢) عبدالله بن مسلم ابن قتيبة، "تأويل مشكل القرآن". (ط ١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٣٢هـ)،

(٣) صحيح مسلم كتاب الزهد والرفائق، باب الثبوت في الحديث وحكم كتابة العلم، رقم الحديث:

أبي شاه في صحيح البخاري^(١)، قال ابن حجر: ويستفاد من قصة أبي شاه يعني قول النبي -ﷺ-: (اكتبوا لأبي شاه) أن النبي -ﷺ- أذن في كتابة الحديث عنه، قال: وهو يعارض حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: (لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن)، والجمع بينهما أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره والإذن في غير ذلك.^(٢)

وقد ورد عن أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- قوله: (قيدوا هذا العلم بالكتاب)^(٣). وقال أنس -رضي الله عنه- لبنيه: "يا بني قيدوا هذا العلم"^(٤). وعن سلم العلوي قال: رأيت أبان يكتب عند أنس -رضي الله عنه- في سبورة وفي رواية: في سبورجه. يعني لوح.^(٥)

فتصنيف الكتب وتدوين العلوم بدأ في صدر الإسلام وعني العلماء من بعد ذلك ببيان منزلته وفضله وقواعده وآدابه، قال النووي -رحمه الله- في المجموع: "وينبغي أن يعتني بالتصنيف إذا تأهل له، فبه يطلع على حقائق العلم ودقائقه ويثبت معه؛ لأنه يضطره إلى كثرة التفتيش والمطالعة والتحقيق والمراجعة والاطلاع على مختلف كلام الأئمة ومتفقته، وواضحة من مشكله، وصحيحه من ضعيفه، وجزله من ركيكه، وما لا اعتراض عليه من غيره، وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد. وليحذر كل الحذر أن يشرع في تصنيف ما لم يتأهل له فإن ذلك يضره في دينه وعلمه وعرضه، وليحذر أيضاً من إخراج تصنيفه من يده إلا بعد تهذيبه وترداد النظر فيه وتكريره، وليحرص على إيضاح العبارة وإيجازها فلا يوضح إيضاحاً ينتهي إلى الركاكة ولا يوجز إيجازاً يفضي إلى المحق والاستغلاق، وينبغي أن يكون اعتناؤه بالتصنيف بما لم يسبق إليه أكثر، والمراد بهذا أن لا يكون هناك مصنف يغني عن مصنفه في

(١) صحيح البخاري، رقم الحديث: ٢٢٥٤، ورواه مسلم، رقم الحديث: ١٣٥٥.

(٢) أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (ط١، بيروت، دار المعرفة، دت). ١: ٢٠٨.

(٣) عثمان بن سعيد الدارمي. "مسند الدارمي". (ط١، الرياض، دار المغني، ١٣٤٣هـ)، ١: ٤٣٨. ويروى مرفوعاً من رواية أنس وعبدالله بن عمرو انظر: صحيح الجامع، الألباني، رقم الحديث:

٤٤٣٤

(٤) الدارمي، "مسند الدارمي"، ج ١ ص ٤٣٢

(٥) الدارمي، "مسند الدارمي"، ج ١ ص ٤٣٣

جميع أساليبه، فإن أغنى عنه بعضها فليصنف من جنسه ما يزيد زيادات يحتفل بها مع ضم ما فاته من الأساليب، وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج إليه" (١).

وقال تاج الدين السبكي: "فإن العالم وإن امتد باعه، واشتد في ميادين الجدل دفاعه، واستند ساعده حتى خرق به كل باب سد بابه وأحكم امتناعه، فنفعه قاصر على مدة حياته ما لم يصنف كتاباً يخلد بعده أو يورث علماً ينقله عنه تلميذ إذا وجد الناس فقده، أو تهندي به فئة مات عنها وقد ألبسها الرشد برده. ولعمري إن التصنيف لأرفعها مكاناً لأنه أطولها زماناً وأدومها إذا مات أحياناً، ولذلك لا يخلو لنا وقت يمر بنا خالياً عن التصنيف، ولا يخلو لنا زمن إلا وقد تقلد عقده جواهر التأليف، ولا يخلو علينا الدهر ساعة فراغ إلا ويعمل فيها القلم بالترتيب والتصنيف" (٢).

وفي الحديث عنه -ﷺ-: (إذا مات الإنسان انقطع عمله الا من ثلاث)، وذكر منها: (علم ينتفع به) (٣) قال الصنعاني: "يشمل التأليف والتعليم والكتابة، وقال السبكي: والتأليف أقوى لطول بقاءه على ممر الزمان" (٤).

المطلب الثاني: نشأة التصنيف في العلوم وأنواعه

أولاً: نشأة التصنيف في العلوم:

عني المسلمون بتدوين العلم في صدر الإسلام، وكان القرآن الكريم أولاً حيث دَوّن في عهد النبي -ﷺ-، وجمع في عهد الصحابة -رضي الله عنهم-، وكانت بداية تدوين الحديث أيضاً، ثم بدأ التصنيف في السير والأخبار مبكراً في القرن الأول ثم توالى بعد ذلك، ولم يأت القرن الثالث إلا وحركة التدوين والكتابة في أقوى مظاهرها فحظيت السيرة النبوية بمدونات في القرن الأول والحديث كذلك ثم تتابع الرصد والتدوين، ويصعب حصر العلماء المصنفين في

(١) يحيى بن شرف النووي، "المجموع شرح المهدب"، (ط١، بيروت، دار الفكر، د ت). ١: ٧١.

(٢) تاج الدين السبكي، "منع الموانع عن جمع الجوامع في أصول الفقه"، (ط١، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٠هـ)، ص ٨٣.

(٣) صحيح مسلم، رقم الحديث: ١٦٣١.

(٤) التنوير شرح الجامع الصغير، الصنعاني، (ط١، الرياض، دار السلام، ١٤٣٢هـ)، ٢: ٢٠٨.

القرون الثلاثة الأولى لا سيما في الحديث النبوي والآثار^(١).

ثانياً: أنواع العلوم:

للعلم منزلته وقدره العظيم في الإسلام، وقد فتح القرآن العظيم آفاق العلم والمعرفة، ونزل على - النبي ﷺ - أول ما نزل قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢)، وبين تعالى فضل العلم وأهله قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣)، ومن الله على محمد - ﷺ - بقوله: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾^(٤)، ومن على المؤمنين به ببعثته - ﷺ - قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٥) فالتعليم من أجل وظائف النبوة الثلاث وهي تلاوة الآيات والتزكية والتعليم للكتاب والحكم، وليس للعلم حد ونهاية قال جل وعلا: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾^(٦)، ومهما استزاد المرء منه فهو قليل، قال تعالى: ﴿وَمَا أَوْتِيْتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٧) وفي القرآن العظيم بيان لمنزلة العلم والعلماء، فالقرآن يزكي النفوس كما يزكي العقول، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾^(٨) أقوم في كل شيء في الدين والدنيا والآخرة، في الأعمال والأقوال والأحوال، في صلة العبد بربه، وصلته بالخلق كلهم، في صلته بالأشياء والأحياء.

ومادة: (علم) وردت في أكثر من خمسمائة موضع في كتاب الله، والسنة النبوية حافلة

(١) ومن ذلك على سبيل المثال: أنس ١٧٩هـ، أحمد ٢٤١هـ، البخاري ٢٥٦هـ، مسلم ٢٦١هـ، ابن ماجة ٢٧٣هـ، أبو داود ٢٧٥هـ، الترمذي ٢٨٧هـ، النسائي ٣٠٣هـ، ابن جرير الطبري التفسير والتاريخ ٣١٠هـ.

(٢) سورة العلق، الآية: ١

(٣) سورة الزمر، الآية: ٩

(٤) سورة النساء، الآية: ١١٣

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٦٤

(٦) سورة طه، الآية: ١١٤

(٧) سورة الإسراء، الآية: ٨٥

(٨) سورة الإسراء، الآية: ٩

بالعديد من الأحاديث التي تبين فضل العلم والعلماء، ومن يطالع مقدمة مفتاح دار السعادة للإمام ابن القيم يجد بغيته في الدلالة على ذلك^(١)، ومن قبله هناك رسائل وكتب لعدد من العلماء في باب العلم، منها على سبيل المثال لا الحصر كتاب العلم لأبي خيثمة، وكتاب اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي، وكتاب جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، وكتاب ذم من لا يعمل بعلمه لابن عساكر، وكتاب تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة، وكتاب فضل علم السلف على الخلف لابن رجب، وغير ذلك من الرسائل والكتب المصنفة في العلم وفضله ومسائله، وقد عني المحدثون بإفراد كتاب في العلم في الصحاح والسنن وغيرها من كتب الحديث بما يتبين منه أن دين الإسلام دين العلم. وعني المتقدمون من المصنفين والعلماء في بلاد الإسلام بتدوين أنواع العلوم ومراتبها وكتبت فيه رسائل وأفردت له بعد ذلك كتب في بيان ماهية العلم وأنواع العلوم، فتنوعت مصنفاتهم ومقاصدهم من التصنيف^(٢).

(١) انظر: ص ٤٨-١٨١ من الكتاب.

(٢) المصنفون في ذلك كثير: منهم الفارابي له كتاب إحصاء العلوم، حيث قسم الكتاب إلى خمسة فصول: الأول علم اللسان: الألفاظ الكتابة الشعر. . ، الثاني: علم المنطق، الثالث: علم التعاليم: العدد، الهندسة. . . ، الرابع: العلم الطبيعي والعلم الإلهي، الخامس: العلم المدني وعلم الفقه وعلم الكلام. ومنهم الخوارزمي له كتاب مفاتيح العلوم. والخوارزمي هذا هو الكاتب وهو محمد بن أحمد الخوارزمي وليس محمد بن موسى الخوارزمي عالم الرياضيات. ومنهم: ابن النديم له الفهرست، وهو أول عمل يصنف بأنه سجل للكتب، فهو فهرس لأسماء الكتب ومصنفها رتبته على عشر مقالات. وفيه رصد لبدايات التصنيف في سائر العلوم. ومنهم: أبو حيان التوحيدي له رسالة في العلوم وهي مختصرة في أصناف العلم. ومنهم: ابن حزم له رسالة في مراتب العلوم، وكذلك الغزالي ذكر أقسام العلوم في كتابه الإحياء. ومنهم: ابن الأكفاني له كتاب إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد في أنواع العلوم، وكذلك ابن خلدون ذكر في المقدمة أصناف العلوم. والشاطبي ذكر في المقدمات من الموافقات للعلم ثلاثة أنواع: ما هو من صلب العلم، وما هو من ملح العلم، وما هو ليس من صلبه ولا ملح. ومنهم السيوطي له رسالة نُقاية العلوم، وله إتمام الدراية لقراء النقاية، وله أيضاً معجم مقالات العلوم. وله رسالة التعريف بأداب التأليف. ومنهم طاش كبري زاده له مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم. ومنهم محمد بن أبي بكر المرعشي له كتاب ترتيب العلوم. وحاجي خليفة له كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. ومحمد بن علي التهانوي له كتاب

وتنوعت هذه الكتب في طرائقها، فهناك كتب عنيت بتراجم المصنفين ومصنفاتهم دون مقدمة في تصنيف العلوم وهناك من توسع في ذلك وهناك من لم يشر إلى المصنفين بل إلى تصنيف العلوم، وقد انتهج هؤلاء المصنفون وغيرهم، طرقاً في التقسيم لأنواع العلوم باعتبارات مختلفة أجمالها فيما يلي:

- علوم شرعية وعلوم غير شرعية.
- علوم شرعية وعلوم عقلية.
- علوم عقلية وعلوم سمعية.
- علوم عقلية وعلوم نقلية.
- علوم نظرية وعلوم عملية.
- علوم عملية وعلوم نظرية وعلوم إنتاجية ويقصد بها الشعر والخطابة.
- علوم دينية وعلوم دنيوية.
- علوم دينية وعلوم إنسانية.

وبعضهم قسمها باعتبار الجنس فجعلها: علوم العرب وعلوم العجم.

وبعضهم جعل التقسيم وفق المقاصد فقسمها إلى علوم مقصودة لذاتها وعلوم مقصودة لغيرها^(١).

وبعضهم يجعلها أصنافاً: علم الأديان وعلم الأبدان وعلم العمران وعلم البلدان وعلم اللسان. وبعضهم يصنفها بحسب منزلتها من الدين، قال يحيى بن عمار: العلوم خمسة: علم هو حياة الدين وهو علم التوحيد، وعلم هو قوت الدين وهو العظة والذكر، وعلم هو دواء الدين وهو الفقه، وعلم هو داء الدين وهو أخبار ما وقع بين السلف، وعلم هو هلاك الدين

=

كشاف اصطلاحات الفنون. وصديق خان القنوجي له كتاب أيجاد العلوم حيث نقل عن سبقه في ذلك. ومن المعاصرين الأعلام للزركلي، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة.

(١) انظر: د. عباس محمد حسن، "تصنيف العلوم" (ط١)، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٩٦م. ص ٢١-٢٨.

وهو علم الكلام^(١)

وقال ابن خلدون في أصناف العلوم الواقعة في العمران لهذا العهد: "اعلم أن العلوم التي يخوض فيها البشر ويتداولونها في الأمصار تحصيلاً وتعليماً هي على صنفين: صنف طبيعي للإنسان يهتدي إليه بفكره، وصنف نقلي يأخذه عن وضعه"^(٢).
ومما تقدم يتبين لنا عناية العلماء بتصنيف العلوم وترتيب أنواعه، وبيان منزلة العلم وأهله، ولا غرو فدين الإسلام دين العلم.

المبحث الثاني: نشأة التصنيف في مجال الدعوة

الدعوة مصطلح لا يحتاج إلى جهد كبير في تعريفه، بل لم يكن جهد السلف منصباً على تعريفه قديماً، والعلماء يعبرون عن الدعوة بالدعاء إلى الله تعالى، ففي كتاب التوحيد من صحيح البخاري بوب البخاري لحديث معاذ - رضي الله عنه - وبعثه إلى اليمن وهو أول الأبواب بقوله: باب ما جاء في دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، وفي كتاب الإيمان من صحيح مسلم بوب لحديث معاذ: باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام.
قال القرطبي: الدعاء إلى الله هو: تبليغ التوحيد والأخذ به ومكافحة الكفرة^(٣). وقال الجصاص: "قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾"^(٤)، فيه بيان أنه مبعوث بدعاء الناس إلى الله عز وجل على بصيرة من أمره، كأنه يبصره بعينه، وأن من اتبعه فذلك سبيله في الدعاء إلى الله عز وجل، وفيه الدلالة على أن على المسلمين دعاء الناس إلى الله تعالى كما كان على النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك"^(٥).

(١). مُجَدِّد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء". (ط ١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣هـ). ١٧: ٤٨٢.

(٢) عبدالرحمن بن مُجَدِّد بن خلدون "مقدمة ابن خلدون". تحقيق عبدالله بن مُجَدِّد الدرويش، (ط ١، دمشق، دار يعرب، ١٤٢٥هـ)، ص ٤٠٦.

(٣) مُجَدِّد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن" (ط ١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ)،

٢٠٠: ١٤

(٤) سورة يوسف الآية: ١٠٨

(٥) أحمد بن علي الجصاص، "أحكام القرآن". (ط ١، بيروت، دار إحياء الكتب العربية، ١٤١٢هـ).

٣: ٢٣٢.

وقال الشوكاني: "الدعاء إلى الله أي: الدعاء إلى الإيمان به وتوحيده والعمل بما شرعه لعباده"^(١).

وفي كتاب التوحيد للإمام مُجَدِّد بن عبد الوهاب عقد فيه بابا في الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله.

فيعتبر العلماء عن الدعوة كثيراً بالدعاء إلى الله.

والدعوة تطلق على الإسلام، وتطلق على تبليغ دين الإسلام وهي بهذا الإطلاق الثاني فيها تصانيف مستقلة في العصر الحاضر ونشأت الحاجة إلى التدوين فيه، فالناس كما يجب عليهم أن يتعلموا كيف يصلون وكيف يزكون ويصومون ويحجون، يجب عليهم أن يتعلموا كيف يدعون إلى الله وكيف يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

وعناية الباحثين اليوم بتعريف الدعوة فيه تكلف؛ لأن الدعوة من المصطلحات التي معناها بين لا لبس فيه، ولذلك لا نجد إغراقاً في التعريف بما في كتب السلف، فهي دعاء إلى الله وحث وطلب، وكما تقدم قول الشوكاني في عبارة وجيزة، ولذلك نجد الخلط في التعريفات، لأن الدعوة تأتي بمعنى الدين، وبمعنى النشر له، وبمعنى العلم الذي يبين طريقة نشر الدين.

فيقال: دعوة الإسلام والدعوة إلى الإسلام وعلم الدعوة إلى الإسلام، وقد دارت تعريفات الباحثين المعاصرين حول هذه المعاني، وقليل من فرق بين ذلك. ولذا فالدعوة هي نشر الإسلام بين الناس بالطرق الشرعية، وعلم الدعوة هو العلم الذي يبحث في ذلك والله أعلم.

ومن هنا يمكن أن يقال إن علم الدعوة أو علم الدعاء إلى الله: علم يبحث في الطرق المشروعة لدعاء الناس إلى الإيمان بالله وتوحيده والعمل بشرعه ليفوزوا بسعادة الدارين.

وكان السلف يستقون طريقة الدعوة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومعظم مسائل الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مضمنة في كتب العقائد والأحكام والآداب الشرعية، فالدعوة عقيدة، وهي شعيرة من شعائر الدين، كما كانوا يتلقونها مشافهة واقتداء

(١) مُجَدِّد بن علي الشوكاني. "فتح القدير". (ط ١، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ). ٣: ٧١

وبالنظر إلى الكتب المصنفة في تصنيف العلوم نجد أن ما اصطلح عليه اليوم بعلم الدعوة من العلوم الحديثة التي لا نجد له ذكراً فيها، إلا من خلال بعض طرقه وأساليبه، كعلم الوعظ أو التذكير، أو القصص، جاء في كتب التراجم في ترجمة علي بن عمر بن أحمد الحنبلي الواعظ أنه كان نسيج وحده في علم التذكير^(١). وعلم التذكير هنا له مدلوله في الشرع بمعنى تذكير الخلق برهم وهي وظيفة الرسل عليهم الصلاة والسلام.

ولم يعن المتقدمون إلى وقت قريب بالتصنيف في الدعوة استقلالاً، بخلاف عنايتهم في التصنيف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير خاف أن تفسير الآيات وشروح الأحاديث تضمنت كل ما ينبغي من الطرائق والصفات لمن يدعو إلى الله أن يلزمه ويسير على وفقه، ولنا أن نسأل لم تأخر التصنيف في الدعوة؟ ولماذا لم يذكر كل من كتب في ترتيب العلوم وتصنيفها ككتاب مفاتيح العلوم للخوارزمي أو ترتيب العلوم للمرعشي أو أجمد العلوم لصديق خان أو غيرها من الكتب، لم يذكر هؤلاء جميعاً علم الدعوة؟ بل ذكروا علوماً فاق عددها الأربعمئة ولم يذكروا منها الدعوة وإنما ذكروا الوعظ والخطابة والقصص والتذكير والجدل والمناظرة.

وهذا يدعو إلى النظر والتفكير: فهل تأخر تدوين هذا العلم؟ أو لم يكن هناك حاجة لتدوينه؟

إن كل علم لا ينفك عن منهج يبني عليه، وهذا المنهج يرتكز على أصول تبني على المعتقد، ولذا فإن التصنيف في الدعوة لا يستقيم إلا ببنائه على ذلك.

وقد يرى بعض العلماء تقسيم العلوم إلى أقسام منها ما نضج واحترق، ومنها ما نضج ولم يحترق، ومنها ما لم ينضج ولم يحترق^(٢). وقد لا يسلم بذلك على إطلاقه، فلكل علم نشأة وتاريخ وتطور وتجديد.

(١) عبدالرحمن بن محمد العليمي. "المنهج الأحمد". (ط ١، بيروت، دار صادر، ١٩٩٧م). ٢: ٣٢٥

(٢) محمد بن عبدالله الزركشي، "المنثور في القواعد الفقهية". (ط ٢، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون

الإسلامية، ١٤٠٥هـ) ١: ٧

وقد يشترط بعض الباحثين في نشأة العلم واستقلاله أن لا يغني عنه غيره، وفي ذلك يقول أحدهم: " فلا يجوز لنا القول بأن علما من العلوم قد تمت نشأته بصفة نهائية إلا إذا استطاع أن يكون له شخصية مستقلة عن غيره من العلوم وذلك لأنه ليس ثمة مبرر يدعو إلى وجود هذا العلم إلا إذا كان موضوع البحث فيه طائفة من الظواهر التي لا تدرسها العلوم الأخرى"^(١).

ومن هنا فيمكن القول بعدم وجود بداية محققة للتصنيف في علم الدعوة تجعله يصنف كعلم عند المتقدمين حيث لم يذكر علم الدعوة ضمن أصناف العلوم، أما عند المتأخرين فقد ارتبط التصنيف بغايات وأهداف وأسباب متعددة ليس هذا موضع الحديث عنها.

المبحث الثالث: أنواع التصنيف في مجال الدعوة

يكاد يكون معظم التصنيف في مجال الدعوة عند المتقدمين ينحصر في الوسائل والأساليب، بمعنى أننا لا نجد تصنيفات في أصول الدعوة وقواعدها ولم يكن ذلك يشغل العلماء استقلالاً، وإن كانت كتبهم مملوءة بالتعميد للوسائل والأساليب الدعوية وغيرها من أصول الدعوة سواء في كتب التفسير أو في كتب العقائد أو في كتب شروح الأحاديث، ولكنها متفرقة ولم يكن هناك من سعي مبكر لجمعها.

ونجد عناية العلماء بالتطبيقات بينة ظاهرة في مجالات الدعوة بمعنى أنهم يصنفون كتباً لها مقاصد دعوية بينة ظاهرة، ومن ينظر إلى كثير من الكتب في الآداب والسلوك والأخلاق يجد أنها صنفت لهذا الغرض وهو الإصلاح ودعوة الناس وردهم إلى أخلاق القرآن الكريم، سواء كان ذلك بجمع أحاديث وتبويبها، أو بجمع جزء لمعالجة نازلة أو مسألة، ولذلك أمثلة كثيرة فنجد أجزاء في الزهد أو الورع أو التوكل أو غيرها مما دعت الحاجة إلى التصنيف فيه في وقت المصنف، إما لإقبال الناس على الدنيا، أو تعلقهم بالأسباب، أو اتهماتهم بالمشتهات، أو غير ذلك وهناك من صنف في الأذكار مثلاً: كالنووي وغيره كان المقصد الدعوي في التصنيف هو رد الناس إلى الأذكار المشروعة حيث إن الناس في عصر النووي

(١) إميل دور كايم، "قواعد المنهج في علم الاجتماع"، ترجمة: محمود قاسم. (ط ١، القاهرة، المركز القومي للترجمة، ٢٠١١م) ص ٢١٤.

التصنيف في مجال الدعوة، دراسة تأصيلية، أ.د. عبدالله بن إبراهيم اللحيدان

كانوا على جانب كبير من الانحراف في مجال الأذكار البدعية. وهكذا لو تتبع الباحث مقاصد المصنفين لوجد أن هناك العديد من المصنفات في موضوع الدعوة قصد بها مؤلفوها الترغيب أو الترهيب أو التذكير أو غير ذلك، ويمكن أن نتبين أهم مجالات التصنيف في الدعوة عند العلماء المتقدمين من خلال ما يلي:

أولاً: الدعوة:

التصنيف في مجال الدعوة يفرق فيه بين ما صنفه العلماء في بعض وسائل الدعوة وأساليبها كالقصص والخطابة والجدل^(١) وبين ما صنف في العصر الحاضر في الدعوة وهذا مطلب تفريق مهم، ومثله أيضاً التفريق بين ما قصد فيه التأليف وبين ما لم يقصد فيه فكان محاضرة، أو خاطرة، أو مذكرات، أو ذكريات، أو تجارب، كما في حال كتب المعاصرين فهي جمعت أو طبعت دون أن ينطبق عليها ضوابط التصنيف، ولذا لا بد من الضوابط التي يحكم من خلالها على المصنف بأنه في علم الدعوة.

وفي تراجع عدد من العلماء نجد الترجمة على نحو: كان من أوعية العلم في الحديث والفقهاء واللغة والوعظ، هكذا ترجم الذهبي وغيره لكثير من العلماء، فهم يعبرون بالوعظ بمعناه العملي عن الدعوة التي يعبر بها اليوم. ولا يوجد عند المتقدمين مصنف في الدعوة استقلالاً.

ثانياً: علم الوعظ:

علم الوعظ من أنواع العلوم وهو علم أصيل له امتداده في مجال التصنيف وله غايته المحمودة، وطرق اكتسابه، وأسباب الانتفاع به، قال الذهبي في كتاب بيان زغل العلم والطلب وهو جزء لطيف في بيان رأيه في العلوم، قال في أوله: اعلم أن في كل طائفة من علماء الأمة ما يذم ويعاب فتجنبه، ثم ساق جملة من العلوم بدأها بعلم القراءة والتجويد وختمها ب: علم الوعظ.

فقال: " الوعظ فن بذاته يحتاج إلى مشاركة جيدة في العلم ويستدعي معرفة حسنة بالتفسير وإكثاراً من حكايات الفقهاء والفقراء والزهاد وعدته التقوى والزهادة فإذا رأيت

(١) وسيأتي لذلك أمثلة في هذا المبحث، ص ١٥، ص ١٧، ص ٢٢.

الواعظ راغباً في الدنيا قليل الدين فاعلم أن وعظه لا يتجاوز الأسماع، وكمن وعظ مفوه قد أبكى وأثر في الحاضرين تلك الساعة ثم قاموا كما قعدوا، ومتى كان الواعظ مثل الحسن والشيخ عبد القادر الجيلاني -رحمهما الله تعالى- انتفع به الناس^(١). وما أبلغها من عبارة قوله: ثم قاموا كما قعدوا! فكم ممن هذا وصفه، وليست العبرة بالأثر الظاهر بل باتباع السنة. وقال المرعشي: "وأما علم الموعدة فهو علم جمع فيه ما هو سبب الانزجار عن المنهيات، والانزجار إلى المأمورات، من الأمور الخطائية المناسبة لطباع عامة الناس، كذا في بعض الرسائل. أقول: الموعدة مصدر أريد بها هنا القول المرهب والمرغب.

قال في القاموس: وعظة يعظه وعظا وموعظة، ذكره ما يلين قلبه من الثواب والعقاب، انتهى، قال في الصحاح: اتعظ: أي قبل الموعدة، يقال: السعيد من وعظ بغيره والشقي من اتعظ به غيره، انتهى. ولا يعد أن يقال: إن موضوع هذا العلم المأمور به والمنهي عنه، كأن يبحث فيه أن عقوبة المأمور به كذا وعاقبة المنهي عنه كذا. ولا يعد أن يكون الاشتغال بهذا العلم فرض كفاية، ومن المؤلفات فيها "التذكرة" للقرطبي، والتنبيه لأبي الليث. وأغلب ما ألف في الموعدة مشحون بالحكايات الكاذبة والأحاديث الموضوعة ينقلها جهلة الواعظين فيوقعون أمثالهم الجهلة في ضلال مبين^(٢).

جاء في أجد العلوم: علم الموعدة ويقال: "علم المواعظ وهو علم يعرف به ما هو سبب الانزجار عن المنهيات والانزعاج إلى المأمورات من الأمور الخطائية المناسبة لطباع عامة الناس^(٣)، ومبادئ الأحاديث المروية عن سيد المرسلين وحكايات العباد والزهاد والصالحين

(١) محمد أحمد الذهبي، "بيان زغل العلم". (ط ١، دمشق، دار الميمنة، ١٤٤٣هـ)، ص ٣٢

(٢) محمد بن أبي بكر المرعشي. "ترتيب العلوم". (ط ١ بيروت، دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٨هـ).

ص ١٨٦.

(٣) وقد تابع المرعشي في كون الوعظ من الأمور الخطائية لعامة الناس وهو قول مبني على طريقة الفلاسفة قال ابن القيم: جعل سبحانه مراتب الدعوة بحسب مراتب الخلق فالمستجيب القابل للذكي الذي لا يعاند الحق ولا يأباه يدعى بطريق الحكمة والقابل الذي عنده نوع غفلة وتأخر يدعى بالموعدة الحسنة وهي الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرغبة والمعاند الحاجد يجادل بالتي هي أحسن هذا هو الصحيح في معنى هذه الآية لا ما يزعم أسير منطق اليونان أن الحكمة قياس البرهان وهي دعوة الخواص والموعدة الحسنة قياس الخطابة وهي دعوة العوام والمجادلة بالتي هي أحسن القياس

وكذا حكايات الأشرار المبتلين بالبلديات بسوء أعمالهم وفساد أحوالهم^(١).
فالكتب المصنفة في علم الوعظ تشمل ما كتب في طرائقه وأساليبه ومضمونه وما
كتب لوعظ الناس وتذكيرهم.

ثالثاً: علم التذكير:

علم التذكير من أنواع العلوم، والتذكير والمذكر لفظ ورد في القرآن الكريم بمعنى التبليغ
والدعوة والإرشاد من مثل قوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾. والتذكير بمعنى الوعظ، قال ابن جرير: "يقول تعالى ذكره لنبية محمد
-ﷺ-: (فَذَكِّرِي) يا محمد عبادي بآياتي، وعظهم بحججي، وبلغهم رسالتي ﴿إِنَّمَا أَنْتَ
مُذَكِّرٌ﴾، يقول: إنما أرسلتك إليهم مذكراً، لتذكركم نعمتي عندهم، وتعرفهم اللازم لهم،
وتعظهم"^(٢).

فالنبى -ﷺ- سيد الذاكرين وسيد المذكرين والواعظين.

فعلم التذكير صاحب علم الوعظ إلا أنه تفاوتت مقاصد المصنفين فيه، فمنهم من
نحى به منحى التبليغ والبيان ومنهم من نحى به منحى الذكر بالقلب واللسان، ولذلك قد
تجد في كتب التراجم ممن ترجم لهم ينعنون بالبراعة في التذكير أو بعلم التذكير ولا يمكن أن
يتبين المقصود بذلك إلا بالرجوع إلى الكتاب أو سيرة المؤلف، فمن ذلك مثلاً ما جاء في
شذرات الذهب: علي بن عمر بن أحمد بن عمار بن أحمد بن علي ابن عبدوس الحراني
الفقيه الزاهد الواعظ سمع ببغداد من الحافظ ابن ناصر وطبقته وتفقه وبرع في الفقه والتفسير

الجدلي وهو رد شغب المشاغب بقياس جدلي مسلم المقدمات وهذا باطل وهو مبني على أصول
الفلسفة وهو مناف لأصول المسلمين وقواعد الدين من وجوه كثيرة. انظر: محمد بن أبي بكر ابن قيم
الجوزية. "مفتاح دار السعادة". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ). ١٥٣: ١
(١) صديق حسن القنوجي. "أبجد العلوم". (ط١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٣٢هـ). ص ٦٥٣-
٦٥٥.

(٢) محمد بن جرير الطبري. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". (ط٣، القاهرة، مطابع البابي الحلبي،
١٣٨٨هـ). ٣٠: ١٦٦

والموعظ والغالب على كلامه التذكير وعلوم المعاملات وله تفسير كبير، وقال عنه كان فردا في علم التذكير والموعظ والاطلاع على علوم التفسير (١).

وحيث ورد فضل الذكر في آيات وأحاديث كثيرة فقد تاقت نفوس العباد إليه وشغلت به حتى أفرط وغلا بعض الناس فيه وبدأ ذلك عندما ابتدع الناس أذكارا وشغلوا بها ونشأ لذلك طرق وزوايا وأوراد وحكايات وصنف لذلك مصنفات عرف بعضها بالتذكير ونسبت إلى علم التذكير، ولذلك فقد يرد هذا المصطلح ويراد به التبليغ وقد يراد به الذكر على طرائق متنوعة قد تكون مشروعة أو غير مشروعة، والذكر باب عظيم إلى الله تعالى وهو دعاء والدعاء هو العبادة ولذلك انحرف من انحرف فيه اعتداء وابتداعا وما نحن بصدده هنا أن نشير إلى هذا العلم بمفهوم التبليغ للإسلام والموعظ والحجاج على نحو ما تقدم من كلام ابن جرير.

قال ابن العربي المالكي في سراج المرئيين عن علم التذكير المتعلق بالأعمال والمقامات: "قد أتينا على ما شرطنا في علوم القرآن حسب الإمكان على حال الزمان. . . وبقي القول في علم التذكير وهو بحرٌ ليس لمده حد ومجموع لا يحصره العد، وقد كنا أملينا عليكم في ثلاثين سنة ما لو قُيِّض له تحصيلٌ لكانت له جملة تدل على التفصيل ولما ذهب به المقدار". وابن العربي هنا لا يقصد بعلم التذكير التبليغ وإنما بالأعمال ومقامات الإحسان. ومن قبل صنف القشيري كتابا في علم التذكير سماه التحبير في علم التذكير وهو شرح لأسماء الله الحسنى.

ومن أقدم المصادر المتوافرة في علم التذكير بمعنى التبليغ كتاب المذكر والتذكير والذكر، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم المتوفى سنة ٢٨٧هـ. وهذا الكتاب على صغر حجمه إلا أن فيه أصول الدعوة وطرقها بما يبين عناية العلماء المتقدمين بالتصنيف في الموعظ والتذكير والقصص بما يصطلح عليه اليوم مجتمعاً بعلم الدعوة، دون أن يصطلح عليه عند المتقدمين بعلم الدعوة.

(١) عبدالحفي، بن أحمد ابن العماد. "شذرات الذهب في أخبار من ذهب". (ط١، بيروت، دار إحياء

التراث العربي، د ت) ٦: ٣٠٧

وفي يتيمة الدهر قال: أبو زكريا يحيى بن عماد السجزي المقيم بهراة - رحمه الله تعالى - هو أشهر وذكره أسير من أن يبنه على محله وكان أمة في علم التذكير والقصص ومتفرداً عن أهل طبقتة بفضل الأدب^(١).

وفي كشف الظنون قال: كتاب الهداية إلى سبيل العناية في الزهد والرقائق وفضائل الأعمال وغير ذلك من العلوم وهو كتاب جليل لا نظير له في علم التذكير تأليف الشيخ الفقيه الزاهد أبي محمد عبد الله بن فرج بن غزلون اليحصبي ويعرف بابن الغسال - رحمه الله -. وفي كشف الظنون قال أيضاً: أبو القاسم القشيري له كتاب التحبير في علم التذكير . أوله الحمد لله القديم إلخ ذكر أنه قد كثر سؤال الراغبين املاء كتاب فيه فأجاب وضمنه معاني أسماء الله تعالى في تسعة وتسعين باباً، وكتاب التحبير في علم التذكير لأبي القاسم القشيري ذكره في الوافي بالوفيات وهو شرح لأسماء الله الحسنى وهو كتاب مطبوع^(٢). وفي المنهج الأحمد في ترجمة علي بن عمر بن أحمد الواعظ كان نسيج وحده في علم التذكير^(٣).

وعلم التذكير حقه أن يفرد له في التصنيف ويبالغ في بيان طرقه وأدواته حيث لفظ الذكر بمعنى التبليغ ظاهر في كتاب الله تعالى فالقرآن العظيم ذكر وذكرى فهو الذكر الحكيم قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(٤)، والذكر مهمة جليلة من مهام النبوة، وتقدم قوله تعالى: ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾، فما كان - ﷺ - بدعاً من الرسل، فكلهم لهم نصيبهم الوافي في التذكير بالله وبآيame وبآلائه وبأحكامه وشرعه والبعث والنشور، ولنبينا - ﷺ - القدح المعلى في ذلك.

(١) عبدالمملك بن محمد الثعالبي، " يتيمة الدهر في محاسن اهل العصر ". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ) ٥ : ٢٤٣.

(٢) مصطفى بن عبدالله حاجي خليفة، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ) ١ : ٣٥٤، وكتاب التحبير في التذكير للقشيري مطبوع عدة طبعات من دار الكتب العلمية ودار الفقيه للنشر ودار آزال للطباعة والنشر.

(٣) العليمي، " المنهج الأحمد " ٢ : ٣٢٥.

(٤) سورة الحجر الآية: ٩

رابعاً: القصص:

ولم يذكر في أنواع العلوم، والقصص في أصله مشروع، قال تعالى: ﴿فَأَقْصِبْ
الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١)، وورد في الحديث عن النبي - ﷺ -: (لا يقص إلا أمير
أو مأمور أو مرءٍ)^(٢).

قال الحكيم الترمذي: "فالقصص اسم جامع دخلت فيه الموعظة والتذكرة والدعوة إلى
الله والنشر عن الله مننه وإحسانه، وتنبيه الخلق عن توحيدهم ومترادفاته ونموذجات صنائعه"^(٣).
وقد مر القصص بمراحل، وانحرف عن أصله المشروع. ففي كثير من أحواله كان القاص يتتبع
رغبات المستمعين والداعي إلى الله حقاً هو من يدعو بما توجبه الشريعة، لا بما يرغبه
الجمهور، ويتحقق الداعي من حاجات المدعويين الأولى فالأولى، أما أن يتتبع ما يهون
ويرغبون فليس ذلك من طرق الدعوة، وحديث ابن مسعود - رضي الله عنه - يبين ذلك عندما طلب
منه أن يعظ كل يوم، وهو ما يرغبه المدعوون فما استجاب لرغبتهم، وأخبر أنه متأس برسول
الهدى - ﷺ - الذي كان يتخول أصحابه بالموعظة مخافة السامة عليهم ففي صحيح
البخاري كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لوددت
أنك ذكرتنا كل يوم؟ قال: أما إنه يعني من ذلك أي أكره أن أملككم، وإني أتخولكم
بالموعظة، كما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يتخولنا بها، مخافة السامة علينا^(٤).
وقد ذكر ابن الجوزي في كتاب تلبيس إبليس صوراً من الانحراف في القصص، وصنف

(١) سورة الأعراف الآية: ١٧٦

(٢) محمد بن يزيد ابن ماجة. "سنن ابن ماجة" (ط١)، بيروت، المكتبة العلمية، دت)، كتاب الأدب،
القصص، رقم الحديث: ٣٧٥٣ وصححه الألباني "صحيح سنن ابن ماجة" (ط١)، بيروت، المكتب
الإسلامي، ١٤٠٩هـ).

(٣) محمد بن علي الحكيم الترمذي، "نوادير الأصول من أحاديث الرسول". (ط١)، بيروت، دار الجيل،
١٤١٢هـ)، ص ١١٩٢.

(٤) محمد بن إسماعيل البخاري. "صحيح البخاري". (ط١)، الرياض، دار السلام، ١٤١٧هـ)، كتاب
العلم، باب من جعل لأهل العلم أياما معلوماً، رقم الحديث ٧٠

رحمه الله كتاباً عن القصص والمذكرين وهو من أقدم ما وصل إلينا من الكتب المصنفة في مجال الدعوة على نحو مفصل، وجعله في مقدمة اثني عشر باباً هي على النحو التالي:

الباب الأول: في مدح القصص والوعظ

الباب الثاني: في ذكر أول من قص

الباب الثالث: في ذكر من ينبغي أن يقص ويذكر

الباب الرابع: في أنه لا يقص إلا بإذن أمير

الباب الخامس: في التعاهد بالمواعظ وقت النشاط لها

الباب السادس: في ذكر من كان يحضر من الأكابر عند القصص

الباب السابع: في ذكر ما يحذر منه على القاص

الباب الثامن: في ذم من يأمر بالمعروف ولا يأتمر

الباب التاسع: في ذكر سادات القصص والمذكرين

الباب العاشر: في التحذير من أقوام تشبهوا بالمذكرين فأحدثوا وابتدعوا حتى أوجب

فعلهم إطلاق الذم للقصص.

الباب الحادي عشر: فيما ورد عن السلف من ذم القصص وبيان وجه ذلك.

الباب الثاني عشر: في ذكر تعليم القاص كيف يقص وهو خاتمة الأبواب وذكر فيه

جملاً مهمة ووصايا وتوجيهات في كيفية الوعظ وضوابطه وأدواته^(١).

وهذا الكتاب يعد من الكتب المصنفة في توجيه الوعاظ والمذكرين والقصص وهو مبني

على استقرار حالهم في عصر المؤلف، وهو يعد من كتب العلماء المتقدمين المصنفة في نقد

الخطاب الدعوي وتقويمه ووضع الإطار العلمي للخطاب المبني على الكتاب والسنة وهدى

السلف الصالح. وهو من عالم خبر الوعظ وأساليبه وفنونه، وجدير بأن يصنف على ضوءه في

العصر الحاضر.

(١) عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي. "كتاب القصص والمذكرين". (ط ١، بيروت، المكتب الإسلامي،

١٤٠٣هـ).

خامساً: علم الأمثال:

علم الأمثال علم من العلوم لكنه لم يفرد من قبل بتصنيف واسع مستقل بكيفية الدعوة به يستقصي طريقة القرآن والسنة فيه.

والأمثال أسلوب من أساليب الدعوة، وأعظم الأمثال أمثال القرآن الكريم، وهي داعية التفكير، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾^(٢).

قال ابن القيم في فائدة ضرب الأمثال: "الأمثال التي ضربها رسول الله - صلى الله عليه وسلم- لتقريب المراد، وتفهم المعنى، وإيصاله إلى ذهن السامع، وإحضاره في نفسه بصورة المثال الذي مثل به، فإنه قد يكون أقرب إلى تعقله، وفهمه، وضبطه، واستحضاره له، باستحضار نظيره، فإن النفس تأنس بالنظائر والأشباه الأُنس التام، وتنفر من الغربة والوحدة، وعدم النظر. ففي الأمثال من تأنيس النفس، وسرعة قبولها وانقيادها لما ضرب لها مثله من الحق، أمر لا يجحده أحد، ولا ينكره، وكلما ظهرت له الأمثال ازداد المعنى ظهوراً ووضوحاً، فالأمثال شواهد المعنى المراد، ومزكية له، فهي كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه وهي خاصة العقل ولبه وثمرته"^(٣).

وفي أيجاد العلوم: "من العلوم علم معرفة أمثال القرآن والمثل تصور المعاني بصورة الأشخاص، وفائدته جملة منها: تقرير المراد، وتقريبه للعقل، وتصويره بصورة المحسوس، إلى غير ذلك، قال الماوردي: من أعظم علم القرآن علم أمثاله، والناس في غفلة عنه"^(٤).

وفيه أيضاً: "علم الأمثال وهذا من فروع علم اللغة، وهو: معرفة الألفاظ الصادرة عن البليغ، المشتهرة بين الأقوام بخصوص ألفاظها، وهيئاتها، وموردتها، وسبب ورودها، وقائلها، وزمانها، ومكانها، لئلا يقع الغلط عند استعمالها في مضاربها"^(٥).

والتدوين في الأمثال بدأ مبكراً وتنوعت أغراض المصنفين فيه بين جمع وشرح للأمثال

(١) سورة الحشر الآية: ٢١

(٢) سورة العنكبوت الآية: ٤٣

(٣) ابن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين عن رب العالمين" ١: ١٨٣.

(٤) القنوجي، "أيجاد العلوم". ص ٦٢١.

(٥) المرجع نفسه ص ٣٤٦

التصنيف في مجال الدعوة، دراسة تأصيلية، أ.د. عبدالله بن إبراهيم اللحيان

القرآن والسنة وأمثال العرب وأمثال عامة. وهو وإن كان من فروع علم اللغة إلا أن أسلوب المثل من الأساليب الرئيسة في الدعوة.

ومن المصنف قديماً في الأمثال: كتاب الأمثال لأبي عبيدة معمر بن المثنى ت: ٢١١هـ، وكتاب الأمثال لعبدالمك بن قريب الأصمعي ت: ٢١٦هـ.

وما من شك أن أمثال القرآن والسنة هي من أعظم الأساليب للدعوة وصنف فيها العلماء، وأمثال القرآن العظيم عقد لها الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين فصلاً، وهو مطبوع مستقلاً.

ومن الكتب المصنفة: أمثال الحديث للرامهرمزي وغيرها كثير.

ومقاصد الأمثال في القرآن لدعوة الناس كلهم، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَمِعُوا لَهُۥٓ اِنَّ الَّذِيْنَ تَدْعُوْنَ مِنْ دُوْنِ اللّٰهِ لَنْ يَخْلُقُوْا ذُبَابًا وَّلَوْ اَجْتَمَعُوْا لَهُۥٓ وَاِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوْهُ مِنْهُ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَاَلْمَطْلُوْبِ﴾^(١). وقال تعالى: ﴿لَوْ اَنْزَلْنَا هٰذَا الْقُرْآنَ عَلٰٓى جَبَلٍ لَّرَاٰتَهُۥٓ خَشِيْعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشِيْعَةِ اللّٰهِ وَتِلْكَ الْاَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُوْنَ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْاَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا اِلَّا الْعٰلِمُوْنَ﴾^(٣).

وأسوق هنا قاعدة نفيسة ذكرها السعدي -رحمه الله- في القواعد الحسان في مقاصد أمثلة القرآن فقال: "اعلم أن القرآن الكريم احتوى على أعلى وأكمل وأنفع المواضيع التي يحتاج الخلق إليها في جميع الأنواع، فقد احتوى على أحسن طرق التعليم، وإيصال المعاني إلى القلوب بأيسر شيء وأوضحه. فمن أنواع تعاليمه العالية: ضرب الأمثال، وهذا النوع يذكره الباري سبحانه في الأمور المهمة، كالتوحيد وحال الموحد والشرك وحال أهله، والأعمال العامة الجليلة. ويقصد بذلك كله توضيح المعاني النافعة، وتمثيلها بالأمور المحسوسة، ليصير القلب كأنه يشاهد معانيها رأي العين. وهذا من عناية الباري بعباده ولطفه"^(٤).

(١) سورة الحج الآية: ٧٣

(٢) سورة الحشر الآية: ٢١

(٣) سورة العنكبوت الآية: ٤٣

(٤) عبدالرحمن بن ناصر السعدي. " القواعد الحسان في تفسير القرآن". (ط ١، الرياض، مكتبة المعارف،

سادساً: علم الخطابة:

الخطابة علم يتنازعه تخصصات عدة، لكل منها نصيبه فلعلم الشريعة نصيبه منها في الخطب الشرعية التوقيفية، ولعلم الأدب نصيبه في فنون الخطابة والخطب البليغة ومشاهير خطباء العرب قبل الإسلام، ولأهل المنطق نصيبهم منها حيث يجعلون كما ذكر ابن خلدون في المقدمة كتب المنطق ثمانية منها "كتاب الخطابة وهو القياس المفيد ترغيب الجمهور وحملهم على المراد منهم وما يجب أن يستعمل في ذلك من المقالات"^(١). وجعله من علوم المنطق قال: "علم الخطابة الذي هو أحد العلوم المنطقية فإن موضوع الخطابة إنما هو الأقوال المقنعة النافعة في استمالة الجمهور إلى رأي أو صدهم عنه"^(٢).

وتنوعت المصنفات في مجال الخطابة عند المتقدمين بين جمع لخطب ومقالات مثل الخطب والمواعظ لأبي عبيد القاسم بن سلام ت ٢٢٤هـ، وأطواق الذهب في المواعظ والخطب للزمخشري ت: ٥٣٨هـ وأطباق الذهب في المواعظ البليغة للأصفهاني ت ٦٠٠هـ. وبين أفراد لآداب هذه الوسيلة الشرعية في مجال الدعوة ومن أوائل ذلك كتاب أدب الخطيب لابن العطار ت: ٧٢٤هـ، حيث قال في مقدمته: "فهذا كتاب ألفته في آداب الخطيب، وما يتعلق به من الأحكام الشرعية والرياضات النفسانية والمراقبات الربانية؛ لكونه وصلة بين الخلق والرب وهذا مقام عال لا يرتقي إليه إلا كل تقي نقي غير مريب، وقد صنف العلماء في أدب القاضي كتباً كابن القاص والماوردي وغيرهما من أصحاب أئمة المذاهب ولم أعلم من صنف كتاباً مفرداً في أدب الخطيب"^(٣). وقول ابن العطار يدل على عدم التصنيف المبكر في هذا الفن.

وقد قسمه إلى سبعة وثلاثين فصلاً منها فصل في البدع المحرمة في الوعظ والتذكير. والتصنيف في الخطابة قديم ولكنه ارتبط عند الفلاسفة بالجدل كما في كتاب الخطابة لأرسطو.

١٤٠٢هـ). القاعدة: الثانية والعشرون.

(١) ابن خلدون. "مقدمة ابن خلدون"، ص ٤٢

(٢) المرجع السابق ص ٤٢.

(٣) علي بن إبراهيم ابن العطار. "أدب الخطيب". (ط ١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م). ص ٨٦

والخطابة وسيلة من أكثر وسائل الدعوة تأثيراً، وهي مشروعة بل واجب من واجبات الإسلام كما في خطبة الجمعة، والأعياد وغيرها.

وحفظت لنا كتب السنة والآثار جملة من خطبه - ﷺ - وخطب الخلفاء الراشدين والصحابة - رضِيَ اللهُ عنهم - والتابعين.

وتعددت المصنفات في الخطب للمواسم والخطب لخطبة الجمعة، وقد صنف العلماء قديماً وحديثاً في ذلك. وجدير بالذكر هنا عناية كتب الأدب بالخطابة، ونقلت لنا من خلالها خطب كثيرة لا يمكن حصرها، ولا يخفى أن المنبر كان هو وسيلة الإعلام وأداته المعبرة خلال قرون مضت، وكانت ولا تزال هناك خطب راتبة كخطبة الجمعة، وخطب عارضة متعددة الأغراض ومتنوعة المضامين ومتفاوتة في الطول والقصر، وفي الجمل والعبارات، ولكل عصر خطبه التي لا تنفك عن حال الناس واحتياجاتهم.

وقد أفرد لخطب النبي - ﷺ - مصنفات معظمها مفقود يمكن الرجوع إلى أسمائها في الفهرست لابن النديم وغيره من الكتب، ومن أقدم الكتب المفردة المطبوعة في الخطب والمواعظ كتاب الخطب والمواعظ لأبي عبيد القاسم بن سلام، بدأه بخطب النبي - صلى الله عليه وسلم - وخطب الأنبياء عليهم السلام وختمه بمواعظ أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -^(١).

ومن أشهر كتب الخطب ديوان خطب ابن نباتة ت ٣٧٤ هـ وهي مرتبة على شهور العام، قال الذهبي: " كان فصيحاً مفوهاً بديع المعاني جزل العبارة رزق سعادة تامة في خطبه"^(٢).

ولم يزل العلماء يصنفون في الخطب تقريباً للخطباء وتيسيراً عليهم، فهناك خطب للإمام محمد بن عبد الوهاب وخطب لعدد من أئمة الدعوة ومن المعاصرين كخطب عبدالرحمن السعدي و محمد بن عثيمين و صالح الفوزان وغيرهم من كبار العلماء في المملكة كما يوجد مصنفات في خطبة الجمعة لعدد من أئمة الحرم وغيرهم ممن تصدى للخطابة ثم كتب فيها،

(١) القاسم بن سلام الهروي، "الخطب والمواعظ". (ط ١، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، د ت).

(٢) الذهبي. "سير أعلام النبلاء". ١٦: ٣٢٢.

ومثل هذه الكتب والمصنفات جديرة بالدراسة والتحليل وكشف السمات العامة لها وتحليلها ومعرفة كيفية الإفادة منها.

سابعاً: الحوار:

الحوار لفظ قرآني والمحاورة: مراجعة الكلام، قال الراغب: الحور: التردد إما بالذات وإما بالفكر، والمحاورة والحوار: المرادة في الكلام ومنه التحاور قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمْ﴾^(١) وقال تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾^(٢) الآية^(٣).

وفي مقاييس اللغة: "الحاء والواو والراء ثلاثة أصول أحدها: اللون، والآخر: الرجوع، والثالث: يدور الشيء دوراً. قال: وأما الرجوع فيقال: حار إذا رجع، قال الله تعالى ﴿إِنَّهُ رُظَنَ أَنْ لَنْ يَحْوَرَ﴾^(٤) والحوار مصدر حار حوراً رجع، وتقول كلمته فما رجع إلي حواراً وحواراً"^(٥).

فالحوار والمحاورة مراجعة الكلام بين اثنين فأكثر وفي معلقة عنتره قوله:

لو كان يدري ما المحاورة اشتكى أو كان يدري ما جواب تكلمي^(٦)

ولا يوجد مصنفات مستقلة في الحوار عند المتقدمين، وإنما أصبح لهذا المصطلح شأن ورواج في العصر الحاضر، وأسهمت وسائل الإعلام في إشاعته وللتعليم نصيبه أيضاً من ذلك. فأصبح للحوار برامج ومراكز وكتب ومؤتمرات، وهو من أساليب الدعوة الرئيسة، ولم يصنف ضمن العلوم عند المتقدمين. ولأهميته تم ذكره هنا ضمن أساليب الدعوة.

ثامناً: الجدل:

قال في أبعاد العلوم علم الجدل: هو: علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام

(١) سورة المجادلة الآية: ١.

(٢) سورة الكهف الآية: ٣٧.

(٣) انظر: الراغب الأصفهاني. "مفردات القرآن". (ط ١، بيروت، دار الفكر، د.ت). ص ١٣٤.

(٤) سورة الانشقاق الآية: ٣٧.

(٥) ابن فارس. "مقاييس اللغة". ص ٢٥٠.

(٦) محمد سعيد مولوي. "ديوان عنتره". (ط ١، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٣٩٠هـ). ص ٢١٨.

أي وضع أريد، ونقض أي وضع كان.

والغرض منه: تحصيل ملكة النقض، والإبرام، والهدم، والإحكام.

وفائدته كثيرة في الأحكام العملية، والعلمية من جهة الإلزام على المخالفين، ودفع شكوكهم. ولا يبعد أن يقال: إن علم الجدل هو: علم المناظرة، لأن المآل لهما واحد، إلا أن الجدل أخص منه. وكان للفقهاء والأصوليين عناية به وأول من صنف فيه من الفقهاء الإمام أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الففال الشاشي الشافعي، المتوفى سنة ست وثلاثين وثلاثمائة^(١).

إن قوة الحق ونقائه يستلزم مطارحة الخصوم ومجادلتهم عند الاقتضاء، وانتفاء الموانع، والقرآن العظيم هو الحق الذي لا ريب فيه ولا امتراء، ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^(٢)، فحججه دامغة، وبراهينه ساطعة، تحدى الله عز وجل به الجن والإنس قال تعالى: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾^(٣) سجد خصوم الدعوة في عهد الرسالة خضوعاً لعظمته، وبهرتهم آياته وعظمة نظمه، وبه دعاهم رسول الهدى - ﷺ - وبه جاهدهم امتثالاً لأمر ربه القائل: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾^(٤).

وصور الجدل مع المشركين وأهل الكتاب في كتاب الله الكريم كثيرة بياناً لأحواله وصوره وتقريباً لمشروعيته وآدابه، ودين الإسلام دين خالد إلى يوم القيامة، وقد أودع الله في رسالة خاتم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أسباب الخلود والبقاء الذي يتجاوز الأمكنة والأزمنة، ومن ضرورات الدعوة أن يدرك الدعاة أن القوة في الدعوة في أول معانيها هي قوة الحجة والبيان والدليل والبرهان، وأن يكونوا على علم بحجج القرآن الكريم، وقدرة على الفهم، وقوة في العمل.

وبين العلماء المفسرون لكتاب الله أحكام الجدل وغاياته وآدابه بما يتبين أن علم

(١) انظر: القنوجي. "أبجد العلوم"، ص ٦٢٣

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٨٨

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٥٢

الدعوة مختزن في كتب التفسير وشروح الأحاديث لأن الدعوة دين ولا سبيل إلى معرفته إلا بفهم القرآن والسنة، فأصول التصنيف في علوم الشريعة ظاهر في كتب التفسير وشروح الأحاديث، فيجد المرء بغيته فيها من أصول العقيدة والفقهاء والأحكام والآداب. فمسائل الدعوة منها ما هو في باب العقائد، ومنها ما هو في باب الفقه والأحكام والآداب. ولا يتصور مسألة تخرج عن هذين القسمين.

ثم إن هناك العديد من الكتب المصنفة في الجدل، وكان التصنيف لها مبكراً وارتبطت بالفقه وبعلم الأصول وكانت أحد فروعها ولذلك فمعظم من صنف في الجدل من الفقهاء والأصوليين.

وهذه الكتب كان لأصحابها مقاصد من كتابتها وتصنيفها وإنما يفيد منها الداعي إلى الله بمعرفة أصول الجدل.

وقد تعددت التصنيفات في الجدل عند الفقهاء بما يصعب حصره وتفاوتت طولاً واختصاراً فهناك تصنيفات مطولة وهناك رسائل مختصرة جداً فمن ذلك:

المنهاج في ترتيب الحجاج لأبي وليد الباجي ت: ٤٧٤هـ

المعونة في الجدل لأبي إسحاق الشيرازي ت: ٤٧٦هـ

الكافية في الجدل لإمام الحرمين الجويني ت: ٤٧٨هـ

الإيضاح لقوانين الاصطلاح: الجدل والمناظرة يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزي ت

٦٥٦هـ.

كتاب الجدل لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم المقدسي ٦٧٦هـ وقال في مقدمته: "اعلم وفقنا الله وإياك أن معرفة علم النظر لا يستغني عنه ناظر ولا يمشي بدونه كلام مناظر"^(١).

رسالة في الجدل لابن البناء المراكشي، ت ٧٢١هـ. وهي رسالة مختصرة جداً.

وقال أبو الوليد الباجي في أول باب في كتابه: "ينبغي للمناظر أن يقدم على جدله

تقوى الله عز وجل ليزكو نظره. . ." ^(٢).

(١) محمد بن إبراهيم المقدسي. "الجدل" (ط ١، الرياض، دار الصميعي، ١٤٣٦هـ). ص ٤٣

(٢) سليمان بن خلف الباجي. "المنهاج في ترتيب الحجاج". (ط ١؛ بيروت، دار الغرب، ٢٠٠١م)، ص

وهذا يؤيد ما سيأتي أن الجدل والمناظرة بمعنى واحد.

قال ابن القيم -رحمه الله- في سياق الفوائد من قدوم وفد نجران على النبي -صلى الله عليه وسلم-: "جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه منهم، وإقامة الحجّة عليهم ولا يهرب من مجادلتهم إلا عاجز عن إقامة الحجّة، فليول ذلك إلى أهله، وليخل بين المطي وحاديها، والقوس وباريها"^(١).

وقال السعدي في القواعد الحسان: "طريقة القرآن في الحجاج والمجادلة مع أهل الأديان الباطلة، قد أمر الله بالمجادلة بالتي هي أحسن، ومن تأمل الطرق التي نصب الله المحاجة بها مع المبطلين على أيدي رسله رآها من أوضح الحجج وأقواها، وأقومها وأدلها على إحقاق الحق وإزهاق الباطل، على وجه لا تشويش فيه ولا إزعاج..."^(٢).

تاسعاً: المناظرة:

المناظرة هي: "النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهاراً للصواب"^(٣). وقد صنفت من العلوم، قال في أبعاد العلوم: "علم المناظرة: علم باحث عن أحوال المتخاصمين ليكون ترتيب البحث بينهما على وجه الصواب حتى يظهر الحق بينهما"^(٤). قال الشافعي -رحمه الله-: "ما ناظرت أحدا فأحببت أن يخطيء وما في قلبي من علم إلا وددت أنه عند كل أحد ولا ينسب إلي"^(٥).

وقد يتعذر الفصل بين الجدل والمناظرة في كلام المتقدمين، وتصنيفهم في الجدل غلب على التصنيف في المناظرة التي هي تطبيقات لأدوات الجدل المتعلقة ببيان الأدلة وترتيبها

(١) مُجَدِّد بن أبي بكر ابن القيم. "زاد المعاد في هدي خير العباد". (ط١٣)، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ). ٣: ٥٥٩.

(٢) السعدي. "القواعد الحسان". القاعدة الثالثة عشرة.

(٣) زكريا بن مُجَدِّد الأنصاري. "فتح الوهاب بشرح الآداب". (ط١)، الكويت، دار الضياء، ١٤٣٥هـ). ص ٧٥.

(٤) القنوجي. "أبعاد العلوم". ص ٦٤٢.

(٥) عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي. "آداب الشافعي ومناقبه". (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م). ص ٩١.

والترييح والتعليل والنقض والرد، والجدل وإن كان قد عرف قبل الإسلام فقد كان للمسلمين منهجهم في الجدل وفق ما تلقوه من الوحي وما في حجج القرآن والسنة من بينات واضحات ودلائل باهرات.

وكانت المناظرات بين الفقهاء كل في تصحيح مذهب إمامه، ونصرة رأيه، وربما كانت سببا في التعصب والنزاعات. وربما تفاوتت فيها المقاصد تفاوتاً كبيراً. وربما غلبت عليها المغالطات والمغالبات، وكانت لها مقاصد حسنة، كما قد يحصل لحاضريها كما قال السبكي: "من تعليم إقامة الحجة ونشر العلم، وبعث الهمم على طلبه" (١).

قال ابن خلدون: "وأما الجدل وهو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية وغيرهم، فإنه لما كان باب المناظرة في الرد والقبول متسعاً، وكل واحد من المتناظرين في الاستدلال والجواب يرسل عنانه في الاحتجاج. ومنه ما يكون صواباً ومنه ما يكون خطأ، فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آداباً وأحكاماً يقف المتناظران عند حدودها في الرد والقبول، وكيف يكون حال المستدل والمجيب، وحيث يسوغ له أن يكون مستدلاً، وكيف يكون مخصوصاً منقطعاً، ومحل اعتراضه أو معارضته، وأين يجب عليه السكوت لخصمه الكلام والاستدلال. ولذلك قيل فيه إنه معرفة بالقواعد، من الحدود والآداب، في الاستدلال، التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه، كان ذلك الرأي من الفقه أو غيره" (٢).

ومن أشهر المناظرات عند المتقدمين: الحيدة للإمام عبدالعزيز الكناني ت: ٢٤٠ هـ ناظر فيها بحضرة المأمون بشراً المريسي. وهي من أقدم ما وصل إلينا وفيها حجج نقلية وعقلية دامغة فند فيها عبدالعزيز الكناني شبه بشر المريسي.

عاشراً: تاريخ الدعوة وانتشارها:

وهو من مجالات الدعوة الرئيسة، وأجله معرفة سيرة النبي ﷺ - وقصص الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، وفي قصص القرآن عبرة وهو القصص الحق قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا

(١) عبد الوهاب بن علي السبكي. "طبقات الشافعية الكبرى". (ط ٢، مصر، هجر للطباعة، ١٤١٣ هـ).

٢٥ : ٣.

(٢) ابن خلدون. "مقدمة ابن خلدون". ١ : ٥٧٩.

﴿لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾^(١) وقال تعالى: ﴿مَنْ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿فَأَقْصَصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٤)، فتاريخ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأخبارهم وسيرة النبي - ﷺ - في كتاب الله تعالى وفي دواوين السنة.

قال في أبعاد العلوم: "وعلم التاريخ هو: معرفة أحوال الطوائف، وبلدانهم، ورسومهم، وعاداتهم، وصنائع أشخاصهم، وأنسابهم، ووفياتهم، إلى غير ذلك. وموضوعه: أحوال الأشخاص الماضية من الأنبياء، والأولياء، والعلماء، والحكماء، والملوك، والشعراء، وغيرهم.

والغرض منه: الوقوف على الأحوال الماضية.

وفائدته: العبرة بتلك الأحوال، والتنصح بها، وحصول ملكة التجارب، بالوقوف على تقلبات الزمن، ليحترز عن أمثال ما نقل من المضار، ويستجلب نظائرها من المنافع. وعلم التاريخ علم مستقل وتاريخ الفنون دون في بعضها كتباً مستقلة سواء في الأشخاص أو الموضوعات.

ومن ذلك مثلاً: ... علم تاريخ الخلفاء هو: علم من فروع التواريخ، وقد أفرد بعض العلماء تاريخ الخلفاء الأربعة، وهم أحقاء بالاعتناء، وبعضهم ضم معهم الأمويين، والعباسيين، لاشتمال أحوالهم على مزيد الاعتبار، والكتب المصنفة فيه كثيرة^(٥). وكتب التاريخ هي أحد المصادر الرئيسة لمعرفة طرق انتشار الإسلام وأعراف البشر وأحوالهم وما يحول دون هدايتهم، ولا يوجد مصنفات للمتقدمين مستقلة في تاريخ الدعوة وإنما هي رصد للأحوال والحوادث والأيام ووفيات الأعيان.

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦٢

(٢) سورة يوسف، الآية: ٣

(٣) سورة يوسف الآية: ١١١

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٧٦

(٥) انظر: القنوجي. "أبعاد العلوم". ص ٣٦٤

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: فقد تبين من خلال البحث جملة من النتائج منها:

- أن ما اصطلح عليه اليوم بعلم الدعوة في مجال التصنيف من العلوم الحادثة التي لم تكن محل عناية من العلماء المتقدمين، فلا يوجد مصنف مستقل في علم الدعوة كمصطلح عند المتقدمين.
- أن أحكام الدعوة وآدابها لم تكن تخفى على العلماء ويتناقلونها من خلال تفسير القرآن العظيم وشروح الأحاديث، فكتب التفسير وشروح الأحاديث معين علم الدعوة الذي لا ينضب، ولذلك أمثلة في القديم والحديث فمن تفسير المتقدمين ك: ابن جرير والبغوي وابن كثير والبقاعي، إلى تفسير المتأخرين كالشوكاني وأبي السعود والسعدي وابن عثيمين وغيرهم، تجد ما لا حصر له من الاستنباط لهداية الدعوة إلى الله تعالى، وبيان منهج القرآن الكريم والسنة النبوية في ذلك، فمع تجد الأحوال والأحداث يكون حكم الكتاب والسنة فيهما، إنه لقول فصل وما هو بالهزل، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. فهو الحق الذي لا ريب فيه والهادي من الضلالة، كما قال الإمام الشافعي -رحمه الله-: "فليست تنزل في أحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها"^(١) وقال الإمام أحمد -رحمه الله-: " إنه ما من مسألة إلا وقد تكلم فيها الصحابة أو في نظيرها فانه لما فتحت البلاد وانتشر الإسلام حدثت جميع أجناس الأعمال فتكلموا فيها بالكتاب والسنة"^(٢)، وقال الشاطبي: " فلا نازلة إلا ولها في الشريعة محل حكم"^(٣). فأحكام الدين وأحكام تعليمه للناس ودعوتهم إليه ومعاملة الخلق كلهم يجد المرء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله -ﷺ- ما يهدي

(١) محمد بن إدريس الشافعي. "الرسالة". (ط١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٣١هـ). ص ٢٠

(٢) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى" ١٩: ٢٠٠.

(٣) الشاطبي، "الموافقات"، ١: ١١٧

إليها ويبين طريق الحق فيها.

- تبين من البحث عناية العلماء في التصنيف في بعض أساليب الدعوة كالوعظ والتذكير والقصص والخطابة والجدل والمناظرة.

التوصيات:

- يوصي الباحث بأن يكون التصنيف في علم الدعوة لقصد صحيح وأن يكون مصدره الكتاب والسنة، وغايته الدعوة إلى الله لا إلى رأي فلان وفلان.
- كما يوصي بأن يكون هناك دراسات تستقصي أقوال العلماء في أحكام الدعوة ووسائلها وأساليبها بما يجمع شتات هذا العلم المتفرق في كتب التفسير وشروح الأحاديث.
- كما يوصي الباحث بأن تكون هناك دراسة تفويجية عن الكتب المصنفة في الدعوة في العصر الحاضر بالمنهجية التي سلكها المتقدمون.
- كما يوصي بالعناية بكتب التاريخ في رصد أصول الدعوة وأسباب انتشارها.

المصادر والمراجع

- الأصفهاني، الراغب. "المفردات في غريب القرآن". (ط١، بيروت، دار الفكر، د ت).
- الأنصاري، زكريا بن محمد. "فتح الوهاب بشرح الآداب". (ط١، الكويت، دار الضياء، ١٤٣٥هـ).
- الألباني، محمد ناصر. "صحيح الجامع الصغير". (ط٢، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٦هـ).
- الألباني، محمد ناصر. "صحيح سنن ابن ماجه". (ط١، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٩هـ).
- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف. "المنهاج في ترتيب الحجاج". (ط١، بيروت، دارالغرب الإسلامي، ٢٠٠١م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري"، (ط١، الرياض، دار السلام، الرياض، ١٤١٧هـ).
- الثعالبي، عبد الملك بن محمد. "يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).
- الخصاص، أحمد بن علي. "أحكام القرآن". (ط١، بيروت، دار إحياء الكتب العربية، ١٤١٢هـ).
- ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. "كتاب القصاص والمذكرين". (ط١، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد "الصحاح". (ط٢، بيروت، دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ).
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله. "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ).
- الحراني، أحمد بن عبدالسلام ابن تيمية. "مجموع الفتاوى". (ط١، مكة المكرمة، مكتبة النهضة الحديثة، ١٤٠٤هـ).
- حسن، د. عباس محمد. "تصنيف العلوم" (ط١، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٩٦م).
- الحكيم الترمذي، محمد بن علي. "نوادير الأصول في أحاديث الرسول". (ط١، بيروت، دار الجليل، ١٤١٢هـ).

ابن خلدون، عبدالرحمن بن مُجَّد. "مقدمة ابن خلدون". تحقيق: عبدالله بن مُجَّد الدرويش. (ط ١، دمشق، دار يعرب، ١٤٢٥هـ).

الدارمي، عثمان بن سعيد. "مسند الدارمي". (ط ٣، الرياض، دار المغني، ١٤٣٤هـ).
دور كايم، إميل. "قواعد المنهج في علم الاجتماع". ترجمة محمود قاسم. (ط ١، القاهرة، المركز القومي للترجمة، ٢٠١١م).

الذهبي، مُجَّد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". تحقيق شعيب الأرنؤوط (ط ١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣هـ).

الذهبي، مُجَّد بن أحمد. "بيان زغل العلم". (ط ١، دمشق، دار الميمنة، ١٤٤٣هـ).
الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم. "آداب الشافعي ومناقبه". (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م).

الزركشي، مُجَّد بن عبدالله. "المنثور في القواعد الفقهية". (ط ٢، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٠٥هـ).

الزحخشري، محمود بن عمر. "أساس البلاغة". (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

السبكي، عبدالوهاب بن علي. "طبقات الشافعية الكبرى". (ط ٢، مصر، هجر للطباعة، ١٤١٣هـ).

السبكي، عبدالوهاب بن علي. "منع الموانع عن جمع الجوامع" (ط ١، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٠هـ).

السعدي، عبدالرحمن بن ناصر. "القواعد الحسان لتفسير القرآن". (ط ١، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٠٢هـ).

الشاطبي، ابراهيم بن موسى. "الموافقات" (ط ١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٢٣هـ).
الشافعي، مُجَّد بن إدريس. "الرسالة". (ط ١، بيروت، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣١هـ).
الشوكاني، مُجَّد بن علي | "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير". (ط ١، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ).

الشيبياني، ابو بكر ابن أبي عاصم. "المذكر والتذكير والمذكر". (ط ١، الرياض، دار المنار، ١٤١٣هـ).

الصنعاني، مُحمَّد بن إسماعيل. "التنوير شرح الجامع الصغير". (ط١، الرياض، دار السلام، ١٤٣٢هـ).

طاش كبري زاده، أحمد بن مصطفى. "مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).

الطبري، مُحمَّد بن جرير "جامع البيان عن تأويل القرآن". (ط٣، القاهرة، مطابع البابي الحلبي، ١٣٨٨هـ).

ابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله. "جامع بيان العلم وفضله". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (ط١، بيروت، دار المعرفة، دت).

العسكري، أبو هلال. "الفروق". (ط١، بيروت، دار جروس برس، ١٤١٥هـ).
ابن العطار، علي بن إبراهيم. "أدب الخطيب". (ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م).

العليمي، عبدالرحمن بن مُحمَّد. "المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد". (ط١، بيروت، دار صادر، ١٩٩٧م).

ابن العماد، عبدالحمي بن أحمد. "شذرات الذهب في أخبار من ذهب". (ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، دت).

العمادي، مُحمَّد بن مُحمَّد أبو السعود، "إرشاد العقل السليم الى مزايا القرآن الكريم". (ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، دت).

ابن فارس، أحمد. "مقاييس اللغة". (ط١، مصر، دار الآفاق العربية، ١٤٣٨هـ).
الفيروزآبادي، مُحمَّد بن يعقوب. "القاموس المحيظ". (ط٢، الرياض، دار المريخ، ١٣٩٠هـ).

ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم. "تأويل مشكل القرآن". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٧م).

القرطبي، مُحمَّد بن أحمد. "الجامع لأحكام القرآن". (ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ).

القشيري، عبدالكريم بن هوازن. "التحبير في التذكير". (ط٢، بيروت، دار آزال، ١٤٠٦هـ).

القنوجي، صديق حسن خان. "أبجد العلوم". (ط ١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٣٢هـ).
ابن القيم، مُجَّد بن أبي بكر. "إعلام الموقعين عن رب العالمين" (ط ٢، بيروت، دار الفكر،
١٣٩٧هـ).

ابن القيم، مُجَّد بن أبي بكر. "زاد المعاد في هدي خير العباد". (ط ١٣، بيروت، مؤسسة
الرسالة، ١٤٠٦هـ).

ابن القيم، مُجَّد بن أبي بكر. "مفتاح دار السعادة". (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية،
١٤٠٩هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "تفسير القرآن العظيم". (ط ١، المدينة، مكتبة طيبة، ١٤١٠هـ).
الكناني، عبدالعزيز، "الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن". (ط ٢، المدينة،
مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٣هـ).

ابن ماجة، مُجَّد بن يزيد. "سنن ابن ماجة". (ط ١، بيروت، المكتبة العلمية، د ت).
المرعشي، مُجَّد بن أبي بكر. "ترتيب العلوم". (ط ١، بيروت، دار البشائر الإسلامية،
١٤٠٨هـ).

المقدسي، مُجَّد بن ابراهيم. "الجدل". (ط ١، الرياض، دار الصميعة، ١٤٣٦هـ).
ابن منظور، مُجَّد بن مكرم. "لسان العرب". (ط ١، ابن منظور، دار صادر بيروت، د ت).
مولوي، مُجَّد سعيد، "ديوان عنتره". (ط ١، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٣٩٠هـ).
النووي، يحيى بن زكريا النووي. "المجموع شرح المهذب". (ط ١، بيروت، دار الفكر، د ت).
النيسابوري، مسلم بن الحجاج. "صحيح مسلم". (ط ١، بيروت، دار ابن حزم، ١٤١٦هـ).
الهروي، القاسم بن سلام. "الخطب والمواعظ". (ط ١، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، د
ت).

Bibliography

- Al--Asfahani ,Ragheb; "Al-Mufradat fi Gharib Al-Quran" (1st Edition Beirut ,Dar Al-Fikr ,without date).
- Al-Albani ,Muhammad Nasser; "Sahih Al-Jamie Al-Saghir" (2nd Edition Beirut ,Al-Maktab Al-Islami ,1406 AH).
- Al-Ansari ,Zakaria bin Muhammad; "Fath Al-Wahhab fi Sharh Al-Adab" (1st Edition ,Kuwait ,Dar Al-Diyaa ,1435 AH).
- Al-Asqalani ,Ahmed bin Ali. "Fath Al-Bari ,Sharh Sahih Al-Bukhari". (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Ma`rifah ,without date).
- Al-Baji ,Abu Al-Walid Suleiman bin Khalaf; "Al-Minhaj Fi Tartib Al-Hujjaj" (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Gharb Al-Islami ,2001 AD).
- Al-Bukhari ,Muhammad bin Ismail; "Sahih Al-Bukhari" ,(1st Edition Riyadh ,Dar es Salaam ,Riyadh ,1417 AH).
- Al-Darimi ,Othman bin Saeed; "Musnad Ad-Darimi" (3rd Edition ,Riyadh Dar Al-Mughni ,1434 AH).
- Al-Dhahabi ,Muhammad bin Ahmed , "Bayan Zaghal Al-Ilm" (1st Edition Damascus ,Dar Al-Maymana ,1443 AH).
- Al-Dhahabi ,Muhammad bin Ahmed , "Siyar A`lam An-Nubala" verified by Shu`ayb Al-Arnaout (1st Edition ,Beirut ,Al-Resala Foundation ,1403 AH).
- Al-Fayrouzabadi ,Muhammad bin Ya`qoub. "Al-Qamus Al-Muhit". (2nd Edition ,Riyadh ,Dar Al Marrekh ,1390 AH).
- Al-Hakim At-Tirmidhi ,Muhammad bin Ali; "Nawadir Al-Usul fi Ma`rifat Ahadith Ar-Rasul" (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Jeel ,1412 AH).
- Al-Harawi ,Al-Qasim bin Salam. "Al-Khutab Wa Al-Mawa`izh. " (1st Edition ,Cairo ,Religious Culture Library ,without date).
- Al-Harrani ,Ahmed bin Abdus-Salam bin Taymiyah; "Majmoo` Al-Fatawa" (1st Edition ,Makkah Al-Mukarramah ,Al-Nahda Al-Haditha Library 1404 AH).
- Al-Jassas ,Ahmed bin Ali; "Ahkam Al-Quran. " (1st Edition ,Beirut ,House of Revival of Arabic Books ,1412 AH).
- Al-Jawhari ,Ismail bin Hammad; "Al-Sahah". (2nd Edition ,Beirut ,Dar Al-Ilm For Millions ,1404 AH).
- Al-Kinani ,Abdul`Aziz , "Al-Hayda Wal-I`tidhar Fir-Rad `Ala Man Qal Bi Khalq Al-Quran. " (2nd Edition ,Medina ,Maktabat Al`Ulum Wal-Hikam ,1423 AH).
- Al-Maqdisi ,Muhammad bin Ibrahim. "Al-Jadal". (1st Edition ,Riyadh ,Dar Al-Sumay`i ,1436 AH).
- Al-Mar`ashi ,Muhammad bin Abi Bakr , "Tartib Al`Ulum". (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Bashayer Al-Islamiyyah ,1408 AH).
- Al-Naysaburi ,Muslim bin Al-Hajjaj , "Sahih Muslim. " (1st Edition ,Beirut Dar Ibn Hazm ,1416 AH).
- Al-Qannuji ,Siddiq Hassan Khan. "Abjad Al`Ulum". (1st Edition ,Beirut Al-Maktabat Al-Asriyya ,1432 AH).
- Al-Qurtubi ,Muhammad bin Ahmed , "Al-Jami` Li-Ahkam Al-Quran. " (1st

- Edition ،Beirut ،House of Revival of Arab Heritage ،1405 AH).
- Al-Qushayri ،Abdul-Karim bin Hawazin ،“At-Tahbir Fi Al-Tadhkir” (2nd Edition ،Beirut ،Dar Azal ،1406 AH).
- Al-Saadi ،Abdur-Rahman bin Nasser ،“Al-Qawaeid Al-Hisan Fi Tafsir Al-Quran” (1st Edition ،Riyadh ،Al-Maaref Library ،1402 AH).
- Al-San`ani ،Muhammad bin Ismail ،“Al-Tanweer Sharh Al-Jami Al-Saghir” (1st Edition ،Riyadh ،Dar es Salaam ،1432 AH).
- Al-Shafi`i ،Muhammad bin Idris ،“Ar-Risalah” (1st Edition ،Beirut ،Al-Maktaba Al-Asriyah ،1431 AH).
- Al-Shatibi ،Ibrahim bin Musa ،“Al-Muwafaqat” (1st Edition ،Beirut ،Al-Maktaba Al-Asriyah ،1423 AH).
- Al-Shawkani ،Muhammad bin Ali A. “Fath Al-Qadeer Al-Jamie Bayan Fannay Ar-Riwaya wad-Diraya Min Ilm Al-Tafsir” (1st Edition ،Beirut Dar Al-Fikr ،1403 AH).
- Al-Shaybani ،Abu Bakr Ibn Abi Asim ،“Al-Mudhakhir wa al-Tadhkir wa Al-Dhikr” (1st Edition ،Riyadh ،Dar Al-Manar ،1413 AH).
- Al-Tha`labi ،Abdul-Malek bin Muhammad ،“Yatimat Al-Dahr Fi Mahasin Ahl Al-`Asr. ” (1st Edition ،Beirut ،Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ،1403 AH)
- Al-Zamakhshari ،Mahmoud bin Omar “Asas Al-Balagha” (1st Edition Beirut ،Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ،1419H).
- Al-`Askari ،Abu Hilal. “Al-Furuq” (1st Edition ،Beirut ،Dar Gross Press 1415 AH).
- Al-`Ilimi ،Abdur-Rahman bin Muhammad. “Al-Manhaj Alahmad Fi Tarajim Ashab Al-Imam Ahmad. ” (1st Edition ،Beirut ،Dar Sader 1997 AD).
- Al-`Imadi ،Muhammad bin Muhammad Abu As-Saud ،“Irshad Al-`Aql As-Salim Ila Mazaya Al-Quran Al-Karim” (1st Edition ،Beirut ،House of Revival of Arab Heritage ،without date).
- Albani ،Muhammad Nasser; “Sahih Sunan Ibn Majah” (1st Edition ،Beirut Al-Maktab Al-Islami ،1409 AH).
- An-Nawawi ،Yahya bin Zakariya An-Nawawi. “Al-Majmoo' Sharh Al-Muhadh-dhab” (1st Edition ،Beirut ،Dar Al-Fikr ،without date).
- Ar-Razi ،Abdur-Rahman bin Abi Hatim ،“Adab Al-Shafi`i wa Manaqibihi. ” (1st Edition ،Beirut ،Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ،2003 AD).
- As-Subki ،Abdul-Wahab bin Ali ،“Man` Al-Mawani` `An Jam` Al-Jawami” (1st Edition ،Beirut ،Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah ،1420 AH).
- As-Subki ،Abdul-Wahhab bin Ali ،“Tabaqat Al-Shafi`iyyah Al-Kubra” (2nd Edition ،Egypt ،Hajar for Publishing ،1413 AH).
- At-Tabari ،Muhammad bin Jarir ،“Jami` Al-Bayan `An Ta`wil Al-Qur`an” (3rd Edition ،Cairo ،Al-Babi Al-Halabi Press ،1388 AH).
- Az-Zarkashi ،Muhammad bin Abdullah “Al-Manthur fi Al-Qawaeid Al-Fiqhia” (2nd Edition ،Kuwait ،Ministry of Endowments and Islamic Affairs ،1405 AH).

- Durkheim ,Émile “Rules of Sociological Method” ,translated by Mahmoud Qasem. (1st Edition ,Cairo ,National Center for Translation ,2011 AD).
- Haji Khalifa ,Mustafa bin Abdullah ,“Kashf Al-Zunūn 'An Asāmī Al-Kutub Wa Al-Funūn”. (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ,1413 AH).
- Hassan ,Dr. Abbas Muhammad; “Tasnif Al-Ulum” (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Nahda Al-Arabiya ,1996 AD).
- Ibn Al-Jawzi ,Abdur-Rahman bin Ali ,“Kitab Al-Qussas & Al-Mudhakkirin” (1st Edition ,Beirut ,Al-Kitab Al-Islami ,1403 AH).
- Ibn Al-Qayyim ,Muhammad bin Abi Bakr ,“T'lam Al-Muqī'in `An Rabbil-`Alamin” (2nd Edition ,Beirut ,Dar Al-Fikr ,1397 AH).
- Ibn Al-Qayyim ,Muhammad bin Abi Bakr. “Miftah Dar As-Sa`adah” (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ,1409 AH).
- Ibn Al-Qayyim ,Muhammad bin Abi Bakr. “Zad Al-Ma`ad Fi Hady Khayril-`Ibad. ” (13th Edition ,Beirut ,Al-Resala Foundation ,1406 AH).
- Ibn Al-`Attar ,Ali bin Ibrahim. “Adab Al-Khatib” (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Gharb Al-Islami ,1996 AD).
- Ibn Al-`Imad ,Abdul-Hayy bin Ahmad ,“Shadharat Adh-dhahab Fi Akhbar Min Dhahab” (1st Edition ,Beirut ,House of Revival of Arab Heritage without date).
- Ibn Faris ,Ahmad. “Maqayis Al-Lugha. ” (1st Edition ,Egypt ,Dar Al-Afaq Al-Arabiya ,1438 AH).
- Ibn Katheer ,Ismail bin Omar ,“Tafsir Al-Quran Al-`Azim” (1st Edition Medina ,Taiba Library ,1410 AH).
- Ibn Khaldun ,Abdur-Rahman bin Muhammad; “Muqaddimat Ibn Khaldun” verified by: Abdullah bin Muhammad Al-Darwish ,(1st Edition Damascus ,Dar Ya'rob ,1425 AH).
- Ibn Majah ,Muhammad bin Yazid. “Sunan Ibn Majah. ” (1st Edition, Beirut ,Al-Maktabah Al-`Ilmiyah ,without date).
- Ibn Manzhoor ,Muhammad bin Makram ,“Lisan Al-Arab. ” (1st Edition, Ibn Manzhoor ,Dar Sader ,Beirut ,without date).
- Ibn Qutaybah ,Abdullah bin Muslim. “Ta`wil Mushkal Al-Quran” (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ,2007 AD).
- Ibn `Abdul-Bar ,Yusuf bin Abdullah. “Jami` Bayan Al-Ilm Wa Fadlih” (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ,1398 AH).
- Mawlawi ,Muhammad Saeed ,“Diwan `Antarah. ” (1st Edition ,Beirut ,Al-Kitab Al-Islami ,1390 AH).
- Tash Kubbar Zadeh ,Ahmed ibn Mustafa. “Miftah Al-Sa`adah Wa Misbah Al-Siyadah Fi Mawdu`at Al-Ulum” (1st Edition ,Beirut ,Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah ,1405 AH).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	Measurement issues according to IbnDaqiq al-eid in his book lhkm Al-Ahkam Dr. Badriya Hassan Saeed AL- gamadi	9
2)	The Chaos of Fatwa Seeking An Originating Study of the Causes and Features and Effects and Solutions to Chaos in Fatwa Seeking Dr. Ali bin Abdou bin Muhammad Usaimi HakamiAl-	55
3)	The impact of poetic power In the containment of fundamentalist topics (Al-Baramawi's "Alfiyah Summary" as a model) Dr. mahmoud mohammad elkabsh	114
4)	The penalty clause in financial contracts and its judicial applications Comparative jurisprudence study Dr. Mubarak Mohammed Alkhaldi	170
5)	Conservatory Attachment in Money Laundering Cases Under The Saudi Law and Consequences Thereof. "Jurisprudence Comparative Study" Dr. Mashail NaffAl AL harthi	222
6)	Adopting Fair Use Doctrine in the Saudi Legal System An Analytical & Descriptive Study Dr. Abdulaziz Saleh Alobud	262
7)	Classification in Al D'awah field Fundamental study Prof. Abdullah Ibrahim Alluhaidan	293
8)	Applications of Modern Technology And Da'wah in Obedience to the ruler Dr. Madani bin Mohammed bin Oasim Kalfut	336
9)	Hadith about the conversion of the companion called "Dammad AL-Azdi" (Da,wa study) Dr. Abdul salam bin rabih Al-suhaimi	368
10)	Building the Biography of the Prophet for Community Peace by Strengthening the Believing Community Dr .Abdul-Ghani bin Saad Al-Shamrani	416

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
 - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

**Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin
Julaidaan Az-Zufairi**

Professor of Aqidah at Islamic University
University
(**Editor-in-Chief**)

**Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-
Baakiri**

Professor of Principles of Jurisprudence
at Islamic University Formally
(**Managing Editor**)

**Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-
Seyyid**

Professor of Qiraa’aat at Islamic
University

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad
Ar-Rufāī**

Professor of Jurisprudence at
Islamic University

**Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-
Husaini**

Professor of Fiqh-us-Sunnah at
Islamic University

Editorial Secretary:

Dr. Ali Mohammed Albadrani

Publishing Department:

Dr. Omar bin Hasan al-Abdali

The Consulting Board

Prof. Dr. Sa’d bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

**His Highness Prince Dr. Sa’oud bin
Salman bin Muhammad A’la Sa’oud**

Associate Professor of Aqidah at King
Sa’oud University

**His Excellency Prof. Dr. Yusuff
bin Muhammad bin Sa’eed**

Member of the high scholars

& Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A’yaad bin Naarni As-Salarni

The editor-in-chief of Islamic Research’s Journal

**Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah
Hamitu**

A Professor of higher education in Morocco

**Prof. Dr. Musa’id bin Suleiman At-
Tayyarr**

Professor of Quranic Interpretation at King Saud’s
University

**Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-
Hamad**

Professor at the college of education at
Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia
at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A’bideen bilaa Furaij

A Professor of higher education at
University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer

A Professor of Hadith at Imam bin
Saud Islamic University

**Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-
Tuwajjiri**

A Professor of Aqeedah at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version

Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -
in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect
the views of the researchers only, and do not
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 203

Volume 2

Year: 56

December 2022